دور الدعوة الإسلامية
في مواجهة ظاهرتي الفقر والغلاء

بحثٌ مُقدَّمٌ إلى

المُؤتمَرِ الدَّوليّ الأوَّل لكليَّةِ أصُول الدِّين والدَّعوةِ بالمنصورة

بعنوان

التَّدابير الشَّرعيَّة والعَمَليَّة في مُواجهة مَوجةِ الغلاءِ العالميَّة

الأحد ٣ مارس ٢٠٢٤ م

إعداد

الأستاذ الدكتور/ ياسر أبو شبانه علي الرشيدي

أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامية في كلية أصول الدين

والدعوة بالمنصورة – جامعة الأزهر

ملخص البحث باللغة العربية

دور الدعوة الإسلامية في مواجهة ظاهرتي الفقر والغلاء

ياسر أبو شبانه علي الرشيدي

قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية أصول الدين والدعوة، جامعة الأزهر، المنصورة، مصر.

البريد الإلكتروني: yaboshbana@gmail.com

الملخص:

أودع الله في الأرض من الموارد ما يكفي ليعيش سكانها حياة كريمة من بداية الحياة عليها وإلى قيام الساعة. فالفقر والجوع والغلاء في هذا العالم صناعة بشرية وليس ناتجا عن نقص الإمكانات. وقد رسمت الدعوة الإسلامية طُرُقًا لمواجهة الفقر والغلاء، ليس على مستوى الدول الإسلامية فحسب وإنما على مستوى العالم بأسره، تمثَّلَتْ في:

أ) العمل والإنتاج الذي ارتفعت الدعوة بمنزلته ليس فقط إلى مرتبة العبادة، بل إلى ذروة سِنام الإسلام نفسه وهو الجهاد في سبيل الله.

ب) الحثُّ على تدوير المال والثروة في المجتمع واستثمارهما في مشروعات كثيفة العمالة لتوفير فرص عمل لجميع القوى المنتجة في المجتمع، وعدم انحصار المال والثروة في أيدي فئة واحدة.

ت) فإذا لم يَكْفِ هذان الطريقان يأتي دور التكافل الاجتماعي لإعانة الفقراء على مواجهة الفقر والغلاء، على مستوى الأفراد أولا من خلال الإنفاق الواجب الإجباري (الزكاة – الكفّارات – الضرائب التي تفرضها الدولة العادلة بِنِسَبٍ عادلة) أو الإنفاق الطوعي الاختياري من خلال الصدقات والتبرعات التي يقدمها الأفراد بدوافع الأخوّة الإيمانية والإنسانية.

ث) وأيضًا واجب الدولة المسلمة في كفالة جميع مواطنيها المحتاجين لإعانتهم في مواجهة موجات الفقر والغلاء، وهو حقٌّ لجمع المواطنين مسلمين وغير مسلمين.

ج) أما الطريق الخامس فيتمثَّلُ في مواجهة المجتمع والدولة للظواهر الاقتصادية الضارة بالأفراد والمجتمعات والدول، والتي يأتي على رأسها ظاهرة البطالة وظاهرة التسوّل.

ح) ثم يأتي الطريق السادس والأخير ممثلا في الوقوف بكل قوة ضد الممارسات المحرَّمة شرعًا والمجرَّمة قانونًا، مثل الربا والاحتكار والغش التجاري وغيرها، لما لهذه الممارسات من ضرر بالغ على الأوضاع الاقتصادية واستفحال آثار الفقر والغلاء.

الكلمات المفتاحية: الدعوة الإسلامية، مواجهة، الفقر، الغلاء.

ملخص البحث باللغة الإنجليزية

The role of the Islamic call in confronting the phenomena of poverty and high prices

Yasser Abu Shabana Ali Alrasheedi
Department of Da'wah and Islamic Culture, Faculty of Fundamentals of Religion and Da'wah, Al-Azhar University, Mansoura, Egypt.
Email: yaboshbana@gmail.com

Abstract:

Allah has endowed the Earth with resources that are sufficient for its inhabitants to live a dignified life from the beginning of life on Earth until the end of time. Poverty, hunger, and high prices in this world are human-made problems and not a result of resource scarcity. The Islamic call has outlined ways to confront poverty and high prices, not only at the level of Islamic countries but also on a global scale. These ways include:

a. Work and production, which the islamic call has elevated not only to the status of worship but to the pinnacle of Islam itself, which is striving in the path of Allah and for His sake (jihad).

b. Encouraging the circulation of wealth and investment in labor-intensive projects in order to provide empower all productive forces

within the community and prevent wealth from being concentrated in the hands of a single group.

c. If these two approaches are insufficient, social solidarity comes into play to assist the poor in facing poverty and high prices. This can be achieved at the individual level through obligatory spending (such as zakat, expiation, and suitable taxes imposed by a fair state) or voluntary spending through charity and donations offered by individuals motivated by religious and humanitarian brotherhood.

d. The duty of the Muslim state to support all citizens in need and aid them to face waves of poverty and high prices, which is a right for all citizens, Muslims and non-Muslims alike.

e. The fifth approach involves society and the state confronting economic phenomena that affect individuals, communities, and nations, with unemployment and begging being at the forefront.

f. Lastly, the sixth and final approach involves standing firmly against practices that are forbidden by Islamic law and criminalized by legislation, such as usury, monopolies, commercial fraud… etc. due to the significant harm these practices cause to economic conditions and the massive consequences they reveal such as poverty and high prices.

Keywords: Islamic call, confrontation, poverty, high prices.

مقدمة

يأتي هذا البحث إسهاما متواضعا من الباحث في أعمال المؤتمر العلمي الدولي الأول لكليتنا العامرة – كلية أصول الدين والدعوة في المنصورة – التابعة لجامعتنا العريقة – جامعة الأزهر الشريف – تحت لواء أزهرنا الشريف المعمور، حامي حمى الدراسات الإسلامية والعربية في العالم منذ إنشائه وحتى الآن، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها بإذن وحفظ وتوفيق المولى تبارك وتعالى.

والحق أن اختيار عنوان هذا المؤتمر كان اختياراً موفَّقًا للغاية بفضل الله تبارك وتعالى؛ إذ إن القضية المعروضة للتناول بالبحث والدراسة قضية مهمة وحيوية للغاية وتمسُّ واقع الناس وحياتهم المعيشية وأكبر مشكلاتهم اليومية .

وإن هذا ليبرهن تمام البرهان ويؤكد غاية التأكيد على اهتمام مؤسسة الأزهر الشريف وجامعته العريقة وكليتنا العامرة بمشكلات الناس وقضاياهم الحياتية، وأن البحث العلمي في هذه المؤسسة ليس بمنأى عن هموم الناس، وليس منعزلا في برج عاجي ولا غارقا في أعماق التراث القديم متناسيا الواقع المعاش كما يحاول البعض تصويره للناس .

ويأتي بحثي هذا في المحور الرابع من محاور هذا المؤتمر، وهو المحور الخاص بالقسم العلمي المبارك الذي أشرف بالانتماء إليه وهو قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، لمحاولة تقديم رؤية موجزة – ولكنها متكاملة قدر الإمكان إن شاء اللهلدور "الدعوة الإسلامية" في مواجهة موجة الغلاء العالمية.

وتطبيقا لأبجديات البحث العلمي في ضبط المصطلحات وتحديد المقصود بها في بداية أي عمل علمي فإني **ألفت عناية من أشرف بمطالعته هذا البحث إلى ما يأتي:**

أولًا: دون الدخول في تفاصيل لغوية واصطلاحية لا يحتملها هذا المقام في بحث موجز لا ينبغي تجاوز عدد صفحاته الحدّ الأقصى المحدد من إدارة المؤتمر، فإني أقصد بمصطلح (الدعوة

الإسلامية) في عنوان بحثي هذا - بصفة أصلية - المعنى الاصطلاحي الأول والأعم والذي يعني (الإسلام) نفسه، دون أن يعني ذلك إغفال المعنى الاصطلاحي الآخر وهو (البلاغ والنشر) فهو مقصود في بعض الفقرات القليلة مع الإشارة إليه في هذه المواضع .

ثانيًا: جمعتُ في العنوان بين ظاهرتي (الفقر) و (الغلاء) لما رأيته من ارتباط وثيق بينهما يحتِّم ضرورة اقترانهما معا عند دراسة موجة الغلاء العالمية؛ فإن الغلاء مهما عظُم وتفاحش مع تمتّع الأفراد بدخل سنوي ثابت وكبير يجعل موجة الغلاء ذات تأثير محدود دون أن يعني ذلك إهمال دراستها أو التغافل عن آثارها في المجتمع وإن كانت محدودة .

ثالثًا: وبناء على ذلك فالمقصود بـ (دور الدعوة الإسلامية في مواجهة ظاهرتي الفقر والغلاء) هو استنباط بعض المبادئ والتدابير من القرآن الكريم والسنة المطهرة ومما استنبطه فقهاؤنا القدامى والمحدثون من القرآن والسنة من أحكام وقواعد ومبادئ لمكافحة هاتين الظاهرتين.

رابعًا: مع الوضع في الاعتبار ما استقرَّ في علم (النظم الإسلامية) من عظمة الإسلام وروعته وواقعيته في أن ما جاء في القرآن والسنة فيما يتعلق بالنظام السياسي أو الاقتصادي أو القضائي ... إلخ، إنما هي قواعد ثابتة وأصول عامة، مع ترك تفاصيلها وفروعها للناس بما يتناسب مع ظروفهم وواقعهم وتطور حياتهم في إطار هذه القواعد الكلية والمبادئ العامة .

ويتكون البحث بعد هذه المقدمة من تمهيد أتناول فيه الأسباب الخفية وراء موجة الغلاء العالمية، ثم خمسة مباحث يتناول كلٌّ منها واحدا من الطرق التي سلكتها الدعوة الإسلامية لمواجهة موجة الغلاء والفقر، ليس في دولنا العربية والإسلامية فقط ولكن على مستوى العالم كله.

والله أسأل لمؤتمرنا وكليتنا وجامعتنا وأزهرنا المعمور التوفيق والسداد والهدى والرشاد، ولوطننا الغالي مصر ولأمتنا الإسلامية جمعاء التعاون والوحدة والازدهار، إنه سبحانه وليّ ذلك والقادر عليه وهو السميع المجيب .. اللهم آمين .

أ. د / ياسر أبو شبانه علي الرشيدي

تمهيد: الأسباب الخفية لأزمة الفقر والغلاء العالمية

حينما ينظر المرء إلى خريطة العالم اليوم، ويرى ما يعانيه ملايين من سكانه من فقر بل وفقر مدقع يصل في بعض الأحيان إلى حدّ المجاعة التي يهلك بسببها ملايين البشر، حينما يرى الإنسان ذلك ويشاهد بكل ألم مئات الآلاف من جثث البشر وأجساد الحيوانات النافقة بسبب الفقر والجوع ربما يثور في نفسه ويقفز إلى ذهنه تساؤل حول إمكانات وموارد الكوكب الأرضي، هل هي حقا - كما يحلو للبعض أن يروِّج ويشيع - غير كافية لإعاشة سكان الأرض، وأن التضخم الهائل في أعدادهم هو السبب في ذلك، ومن ثَمّ لا بد من لَجْم الزيادة السكانية وتقليل أعداد البشر؟!

وللإجابة عن ذلك السؤال وغيره، ومن خلال آيات الكتاب العزيز وأحاديث السنة النبوية المطهرة لابد من تقرير وتأكيد الحقائق الآتية:

الحقيقة الأولى: خيرات الأرض ومواردها كافية للبشر جميعا:

يوقن المسلم ويعتقد اعتقادا جازما بأن الله الذي خلق البشر جميعا واستدعاهم إلى هذا الوجود قد تكفَّل بأرزاقهم جميعا، فالله قد وضع في هذه الأرض التي نحيا عليها من الخير والنِّعَمِ والثروات ما يكفي لإطعام جميع البشر؛ فهو الذي يقول في محكم كتابه: ﴿قُل أئنكم لَتَكْفُرون بالذي خَلَقَ الأرضَ في يومين وتجعلون له أندادا ذلك ربُّ العالمين. وجعل فيها رواسِيَ مِن فوقِها وبارَكَ فيها وقدَّر فيها أقواتها في أربعة أيام سواء للسائلين﴾[1].

فتأمَّل وانظر مليّاً إلى قوله ﷻ: ﴿... وبارك فيها وقدَّر فيها أقواتها ...﴾ تجد التأكيد على حقيقة أن الأرض منذ خلقها الله وقبل أن يوجد البشر على سطحها فيها الخيرُ المباركُ الذي يكفي لإطعام الجميع إلى نهاية الحياة ومجيء القيامة . ولذلك قال ﷻ في آية أخرى: ﴿والأرض وضعها

---

(١) سورة فُصِّلَتْ: الآيتان ٩ و١٠.

للأنام﴾[١] فقد كان الشيخ الشعراوي يرحمه الله يقول دائما عند ذكر هذه الآية: الأرض كُلّ الأرض للأنام كُلِّ الأنام. بمعنى أن خيرات الأرض ومواردها تكفي لجميع البشر على ظهرها منذ بدء الخلق وإلى قيام الساعة.

وحينما يوقن المسلم بأن إمكانات الأرض ومواردها كافية لإعاشة جميع البشر، فإنه بالتالي يدرك صدق ما أطلق عليه بعض المفكرين الغربيين أنفسهم مصطلح (صناعة الجوع) في هذا العالم . فهذا المفكر والاقتصادي الغربي فرانسيس مورلابيه وزميله جوزيف كولينز يؤلفان كتابا بعنوان: (صناعة الجوع وخرافة النُّدْرة) يفنِّدان فيه بالأرقام والإحصاءات الرسمية خرافة (نُدرة) موارد الأرض وعجزها عن تلبية احتياجات سكانها[٢]. كما يؤلفان بالاشتراك مع زميل ثالث لهما هو ديفيد كينلي كتابا آخر يؤكدون فيه أن الفقر والجوع في العالم مصنوعٌ عمدا عن طريق الدول الكبرى[٣].

ولعلنا ندرك صدق هذا المصطلح فيما نراه من اختلالٍ في منظومة الإنتاج واستغلال الثروات في عالمنا المعاصر، ما بين أقلية من البشر – لا تتجاوز ٢٥ ٪ في أحسن التقديرات – تستحوذ على ما يقرب من ٨٠ ٪ من ثروات العالم، في حين تكتوي الأغلبية الكاسحة بنيران الفقر والجوع والاحتياج[٤].

---

(١) سورة الرحمن – ﷻ –: الآية ١٠.

(٢) ترجمه إلى العربية أحمد حسان ونشرته سلسلة (عالم المعرفة) التي يصدرها المجلس الأعلى لرعاية العلوم والفنون والآداب بدولة الكويت رقم ٦٤ .

(٣) أمريكا وصناعة الجوع، ترجمة د/ حسن أبوبكر، سلسلة عالم المعرفة ص ٢٣ وما بعدها .

(٤) للوقوف على الاختلال الواضح وسوء استغلال الثروة في العالم وأن ظاهرة الجوع الموجودة منذ أمد بعيد صناعة بشرية بحتة، يراجع:

=

إن هذا الاختلال الرهيب قد نتج عنه ما نراه من ترف وازدهار في جزء صغير جدا من العالم وما يقابله من فقر مدقع ومجاعات في الجزء الآخر الأكبر.

وهنا يبرز التساؤل عن سبب هذا الاختلال الرهيب إن كان الله تبارك وتعالى قد أوْدع في الأرض من الموارد والثروات والخيرات ما يكفي لأن يعيش الجميع في بحبوحة من العيش.

والإجابة نراها واضحة حينما ندقق النظر في الإمكانات والموارد الهائلة التي أنعم اللهُ بها على هذه الأقطار الفقيرة ولكنها ضاعت وتمّ إهدارها. فقد كان قادة كثير من الدول الفقيرة – وفقا للتقارير الدولية – يهدرون ثروات شعوبهم وموارد بلدانهم، كما كان رجال المال والأعمال في هذه البلدان والشركات المتعددة الجنسيات يفعلون الشيء نفسه من أجل مصالحهم. فهؤلاء يتحملون قسطا كبيرا من وزر جريمة (الفقر المدقع والجوع القاتل) التي تعيشها بلادهم وشعوبهم.

وكما يقولون (لغة الأرقام لا تكذب) فلندقق النظر في تقرير رسمي لمنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (فاو) Un Food & Agriculture Organization Fao) يبين النمو السكاني لدول العالم الثالث ما بين عامي ١٩٦٠ – ٢٠٠٠ م ونمو إنتاج المحاصيل الرئيسة للأمن الغذائي العالمي (القمح والأرز والذرة) في هذه السنوات أيضا . التقرير بعنوان (الحفظ والتوسع من الناحية العملية .. الذرة والأرز والقمح .. دليل لإنتاج الحبوب بشكل مستدام) وهو يقدم حلولا علمية وعملية مبتكرة لزيادة إنتاجية هذه المحاصيل في العالم بصفة عامة وفي دول العالم الثالث بصفة خاصة .

---

* العالم الثالث ثلاثة أرباع العالم، موريس غورنييه، ص ١٤٨، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ١٩٨٢م.

* العالم الثالث وتحديات البقاء، جاك لوب، ترجمة أحمد بلبع ص ٧، سلسلة عالم المعرفة رقم ١٠٤، الكويت ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦ م.

يؤكد التقرير أن عدد سكان العالم الثالث قد تضاعف في هذه الفترة (١٩٦٠ – ٢٠٠٠م) ومع ذلك فقد زاد إمداد الفرد الواحد من الحبوب في هذه الدول بنسبة ٥٠٪، وانخفضت نسبة من يعانون من نقص التغذية فيها من أكثر من ثلث السكان عام ١٩٧٠ إلى ١٨٪ فقط عام ٢٠٠٠ ثم انخفضت بعد ذلك إلى ١٤٪ عام ٢٠١٤م[١] .. سبحان الله، حدث هذا مع أنه كان من المتوقع – وفقا للفكر الاقتصادي المادي السائد – بعد تضاعف عدد السكان أن تزيد نسبة الجوع والفقر والغلاء لا أن تقلّ.

وقد أكد التقرير أيضا أن الإنتاج العالمي من الحبوب قد شهد قفزة هائلة في هذه الفترة حيث كان قد بلغ ٦٤٠ مليون طن عام ١٩٦١ ثم قفز إلى ١، ٨ مليار طن عام ٢٠٠٠، وكانت النِّسَب الأعلى للارتفاع في دول العالم الثالث الفقيرة؛ حيث ارتفع محصول الذرة بنسبة ٧٥٪ ومحصول الأرز بنسبة ١٩٤٪ والقمح بنسبة ٤٠٠٪ .. ثم يؤكد التقرير نفسه أن الإنتاج العالمي قد سجل رقما قياسيا عام ٢٠١٤ – وقت إعداد التقرير – ليصل إلى ٢، ٨ مليار طن بنسبة ٢٥٠٪[٢]. ولا شك عندي في أن هذا الرقم قد تضاعف الآن بإذن الله تعالى[٣] .

فخلاصة القول أن موارد الأرض وإمكاناتها والنِّعم الإلهية المبثوثة فيها تكفي لإعاشة سكانها وعدم معاناتهم من الفقر أو الجوع أو الغلاء الفاحش الذي تعيشه البشرية الآن، وأن ما نراه الآن

---

(١) تراجع الترجمة العربية لتقرير منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (فاو) الصادر عنها عام ٢٠١٦ ص١٨.

(٢) المرجع السابق ص ١٥ .

(٣) لحين صدور التقرير الجديد لمنظمة (فاو) أقول: قد كان لديّ في مرحلة الدراسة الثانوية منذ ما يقرب من أربعين عاما دراسة علمية رصينة قامت بها جامعة (ألبرتا) الكندية أثبتت فيها بالأرقام والإحصاءات أن إمكانات وموارد كوكب الأرض وقتها عام ١٩٨٤ تكفي لإعاشة خمسة أضعاف عدد سكانه الذين كانوا يقتربون وقتها من ست مليارات إنسان، ولكن بسبب كثرة التنقّل والترحال ضاعت مني هذه الدراسة، وقد حاولت كثيرا العثور عليها عبر الشبكة الدولية للمعلومات (الإنترنت) دون جدوى .

على الساحة العالمية من هذه الكوارث والآلام ما هو إلا صناعة بشرية متعمدة في بعض الأحيان، أو أخطاء في كيفية إدارة واستغلال هذه الموارد أحينا أخرى . وصدق الله العظيم القائل في محكم التنزيل ﴿... ولا يظلم ربك أحدا﴾[1] .

الحقيقة الثانية: كون أغلب من يعانون من الفقر والغلاء مسلمين ليس بسبب الإسلام وإنما بسبب المسلمين أنفسهم:

يثور في نفوس بعض المسلمين تساؤل خلاصته: لماذا نرى الغالبية الكاسحة من فقراء العالم مسلمين، في حين أننا نرى كثيرا من غير المسلمين يرفلون في النعيم ويتمتعون بمباهج الحياة؟! . وهنا يصطاد أعداء الإسلام في الماء العكِر – ويسير على دربهم بعض من يسمون أنفسهم مسلمين من العلمانيين والليبراليين والشيوعيين وغيرهم – فيؤكدون أن سبب الفقر في بلاد المسلمين ومعاناتهم من الغلاء الفاحش والتخلف الواضح إنما هو الإسلام نفسه .

ولتفنيد هذا الزعم ونقض هذا الادِّعاء أقول: لا الإسلام سبب فقر وتخلف المسلمين ولا المسيحية المحرفة سبب تقدم الغربيين؛ فهناك دول مسيحية كثيرة في أمريكا الجنوبية وأفريقيا تقبع في براثن التخلف وتكتوي بنيران الفقر والغلاء الفاحش . فإذا كان الإسلام سبب تخلف المسلمين وفقرهم فلماذا ترزح هذه الدول تحت نير الفقر والغلاء وهي دول غير مسلمة .

وبالإضافة إلى ما تم تأكيده في النقطة السابقة، أقول: إن المسلم حينما يدرك حقيقة أن عطاء الربوبية – عطاء الأسباب والمسببات – يستوي فيه المسلم مع غيره فإنه يوقن أن تقصير المسلمين في الأخذ بالأسباب هو الذي أدى بهم إلى ما هم عليه من فقر وتخلف، وأن نجاح غير المسلمين في الأخذ بهذه القوانين الإلهية والعطاء الرباني المبثوث في الكون هو الذي أدى بهم إلى التقدم والرفعة في حياتهم.

---

(١) سورة الكهف: جزء من الآية ٤٩ .

إن الأرض التي خلقها الله قد زوّدها بالقانون الإلهي المتمثِّل في أنها مسخَّرةٌ للإنسان من حيث كونه إنسانا، فمَنْ وضَعَ فيها البِذرةَ وتعهّدها بالعناية والرعاية وأخذ بالأسباب أنتجت له - بإذن الله - ثمرتها الطيبة المباركة مسلما كان هذا الإنسان أو غير مسلم. وإذا قصّر المسلم في الأخذ بالأسباب فلم يضع البذرة في الأرض، أو وضعها ولم يتعهّدها بالعناية والرعاية فلن تنتج ثمرتها ولن تؤتي أُكُلَها لمجرّد كونه مسلما.

وإن هذه الشمس التي خلقها الله وسخَّرها للإنسان لكونه إنسانا، تشرق بأشعتها على الخلق جميعا فَأَحْسَنَ غيرُ المسلمين استغلالها في إنتاج طاقة شمسية نظيفة تدخل الآن في أكثر مجالات الحياة، رغم أن هذه الشمس لا يراها من يستغلون طاقتها إلا ساعات أو أياما أو أشهر قليلة على مدار العام في بعض الأماكن والأزمنة، في حين أنها تسطع بنورها وحرارتها على أقطارنا العربية والإسلامية معظم أوقات السنة ... والأمثلة كثيرة كثيرة.

وحينئذ يدرك المسلم مدى الجهد الضخم المطلوب من المسلمين بَذْلُه على المستوى الفردي والجماعي لتحقيق النهضة الشاملة: السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية والزراعية والصناعية ... وهكذا. ولكن، رغم ضخامة الجهد المطلوب وتعدُّد أوْجُهِه، ورغم سموّ الغاية والهدف، إلا أن تحقيق ذلك كله ممكن وميسور إذا توافرت النوايا الصالحة والعزيمة الصادقة والعمل الجاد المتواصل، مصحوبا في الوقت ذاته بتوكّل صادق واعتماد مطلق على الله ﷻ.

الحقيقة الثالثة: التفاوت في المال والثروة على مستوى الأفراد والدول سنَّة كونية:

من التساؤلات التي تدور في أذهان البعض أيضا: إذا كان الله ﷻ هو الذي خلق البشر جميعا وتكفَّل بأرزاقهم جميعا فلماذا هذا التفاوت الحاصل داخل المجتمع الواحد - بل وبين الدول والمجتمعات - في الرزق؛ إذ نرى أفرادا وشعوبا ترفل في النعيم والرفاهية والثراء في مقابل أفراد وشعوب أخرى ترزح تحت نير الجوع والفقر والغلاء الفاحش؟ ألم يكن الأولى من باب العدل والمساواة أن ينعم الكلُّ بالمستوى نفسه من المال والثروة؟! .

والحق أن هذا التساؤل نابع من الفهم الخاطئ من جانب أكثر الناس لمفهوم (الرزق) حينما يحصرونه فقط فيما يملكه الأفراد أو تحوزه الدول من أموال، والله تبارك وتعالى قد حسم هذه القضية في أكثر من آية قرآنية كريمة، منها قوله تعالى ﴿والله فضَّل بعضكم على بعض في الرزق ...﴾[1] إذ لم تحدِّد الآية الكريمة مواصفات البعض المفضَّل ولا مواصفات البعض المفضَّل عليه، وهذا يقتضي – كما يقول الإمام الشيخ محمد متولي الشعراوي – أن كل واحد من البشر مفضَّلٌ في عدة نواحٍ ومفضَّلٌ عليه في عدة نواحٍ أخرى بما حاصله أن مجموع كل إنسان يساوي مجموع كل إنسان، وبخاصة أن الآية الكريمة لم تحدد ما هو (الرزق) ليبقى مدلوله واسعا شاملا كل جوانب الحياة وليس محصورا فقط في المال والثروة؛ فالزوجة الصالحة رزق، وكذلك الأولاد الصالحون، وربما يكون رزق الإنسان في غزارة علمه أو في عميق فكره وحكيم رأيه، أو يكون نصيبه من الرزق في حسن خلقه ورفيع أدبه ... وهكذا. وأعظم الرزق هو الهداية إلى طريق الله ومعرفته حق المعرفة والقيام بما يجب على العبد تجاه ربه ﷻ ليسعد الإنسان في حياته ويفوز بالنعيم المقيم بعد وفاته.

ينتج عن ذلك أنه من المنطقي والبدهي أن يكون هناك تفاوت بين البشر في المال والثروة المادية – فهي جانب واحد من جوانب الرزق – كما أن هناك تفاوتا بينهم في العلم والمعرفة وصلاح الزوجة والأولاد ... إلخ . ولهذا نعى الله ﷻ على المشركين اعتراضهم على اختيار محمد ﷺ نبيا ورسولا؛ إذ كانوا يرون أنه من الأجدر أن تكون النبوة والرسالة لواحد من عظماء مكة أو الطائف، فنبَّههم القرآن إلى أن هذا من قِلَّة عقلهم وضحالة تفكيرهم؛ فإذا كان الله قد قسم بينهم أمور معايشهم المادية وجعل بينهم تفاوتا فيها فكيف يتدخلون في العطاء الإلهي الأعظم والإنعام الرباني الأكبر في الاصطفاء للنبوة والرسالة . يقول الحق ﷻ: ﴿وقالوا لولا نُزِّل هذا القرآن على

---

(١) سورة النحل: جزء من الآية ٧١ .

رجل من القريتين عظيم . أَهُم يَقْسمون رحمة ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتَّخِذَ بعضُهم بعضا سُخريّا ورحمة ربك خير مما يجمعون﴾[1].

وحاصل ذلك أنه لابدَّ في كل مجتمع إنساني من وجود تفاوت بين أفراده في القدر الذي يحوزه كلٌّ منهم في المال والثروة، والحال نفسه بين الدول المختلفة . لذلك كان من أسس النظام الاقتصادي في الإسلام العمل على تذويب الفارق بين أفراد أو فئات المجتمع قدر الإمكان، وذلك بالعمل على عدم تكديس أو انحصار المال والثروة في أيدي فئة قليلة أو طبقة بعينها في المجتمع، وسيأتي تفصيل ذلك في المبحث القادم إن شاء الله .

نلحظ ذلك جليا في قول رب العزة والجلال ﷻ ﴿... كي لا يكون دُولة بين الأغنياء منكم ...[2]﴾ أي: كي لا يكون المال متداولا بين طبقة واحدة أو فئة واحدة من المجتمع وهم الأغنياء فقط. صحيح أن الآية الكريمة وردَتْ في سياق محدد وهو توزيع (الفّيء) إلا أن العبرة كما هو معلوم في قواعد علم التفسير بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

الحقيقة الرابعة: المال والثروة – بل الدنيا كلها – وسيلة وليست غاية:

يعتقد المسلمُ الصادقُ اعتقادا جازما بأن المال والثروة – بل الدنيا كلها بما فيها ومن فيها – ليست غاية في حد ذاتها وإنما هي قنطرة وجِسر يعبر عليه الإنسان للوصول إلى الحياة الحقيقية وهي الحياة الدائمة الباقية في الآخرة. يقول الحق تبارك وتعالى ﴿وما هذه الحياة الدنيا إلا لهو ولعب وإن

---

(١) سورة الزخرف: الآيتان ٣١-٣٢ .. ويراجع تفسير المرحوم الإمام الشيخ محمد متولي الشعراوي لآية سورة النحل وآيتي سورة الزخرف في تسجيلاته الصوتية لخواطره حول القرآن الكريم من إنتاج شركة صوت القاهرة للصوتيات والمرئيات التابعة لاتحاد الإذاعة والتليفزيون في مصر .

(٢) سورة الحشر: جزء من الآية ٧.

الدار الآخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون﴾[١]. فمباهج الدنيا مهما عظُمَتْ هي مباهج زائلة، ومتاعها مهما تكاثر هو متاع قليل لأن ما له نهاية فهو قليل مهما كثُرَ وتعاظم يقول سبحانه ﴿... قُلْ متاعُ الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتَّقى ولا تُظلَمون فتيلا﴾[٢].

ومع هذه التحذيرات والتوجيهات فإن الإسلام - لأنه دين الوسطية والتوازن - لا يمنع المسلم من التمتع بمباهج الدنيا ونعيم الحياة بشرط أن يكتسب من حلال وأن ينفق في حلال وأن يؤدي حق الله تعالى في هذا المال. وتبرُزُ عظمةُ التوازن الذي جاء به الإسلام في هذا الجانب في قوله تعالى على لسان المؤمنين الذين كانوا ينصحون أبرز مثال لأصحاب الثروات في القرآن الكريم وهو قارون ﴿وابْتَغِ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنسَ نصيبَك من الدنيا وأَحْسِن كما أحْسَنَ اللهُ إليكَ ولا تَبْغِ الفسادَ في الأرضِ إن الله لا يحب المفسدين﴾[٣].

يتمثل الأثر الأكبر لهذه الحقيقة في أن الملتزمين بها حتى لو ملكوا من المال والثروة الكثير والكثير إلا أن الدنيا تكون في أيديهم أو جيوبهم ولكنها أبدا لم ولن تكون في قلوبهم، ولا ملَكَتْ - ولن تملك - عليهم أقطار نفوسهم. وقد كان أثرياءُ الصحابة الكرام رضي الله عنهم وأرضاهم مثلا أعلى في هذا التوازن؛ فعبدالرحمن بن عوف ﷺ وأرضاه كان من أكثر الصحابة الكرام ثراء، ومع ذلك كان إذا مشى بين غلمانه وعبيده لا يكاد يميزه أحد من بينهم لأنه كان يكسوهم مما يكتسي ويطعمهم مما يطعم.

---

(١) سورة العنكبوت: الآية ٦٤.

(٢) سورة النساء: جزء من الآية ٧٧.

(٣) سورة القصص: الآية ٧٧.

ومن أعظم الآثار المترتبة على هذه الحقيقة أيضا في قلب المسلم الصادق أنه قد تكون أمامه الفرصة لتحقيق مكسب مادي أو ربحٍ ماليٍّ – كبيرا كان أو صغيرا – ولكن من طريق غير شرعي أو غير قانوني، فلا يلتفت إليه ولا يأبه به؛ فالدنيا كلها في نظره لا تساوي ولا تستحق أنه من أجلها يقترف إثما أو يرتكب وزرا أو يفعل شيئا يغضب الله تبارك وتعالى أو يخالف النُّظم والقوانين السائدة في المجتمع.

فهذا شاب تقي فقير أجير يرعى أغناما لسيّده في الصحراء، ولكنه يفهم حقيقة الدنيا وأنها ليست الغاية للمسلم في حياته . قال عبد الله بن دينار: خرجت مع عمر بن الخطاب ﷺ إلى مكة فانحدر بنا راع من الجبل، فقال له عمر ممتحنًا له: يا راعي بِعْني شاة من هذه الغنم فقال الغلام: إنني مملوك . فقال عمر: قل لسيدك أكلها الذئب – يريد أن يختبرهفقال الراعي: فأين الله؟ فبكى عمر، ثم غدا مع المملوك فاشتراه من مولاه وأعتقه، وقال له: أعتقتك في الدنيا هذه الكلمة، وأرجو أن تعتقك في الآخرة[1]. **وأقول**: قد يهوِّن البعضُ من أهمية هذا الأثر في الاقتصاد وفي حياة الناس على العموم، ولكننا إذا تأمَّلناه حقَّ التأمّل لوجدنا فيه علاجا لكثير من العلل والمشكلات الاقتصادية التي تعاني منها المجتمعات البشرية. فهذا الذي يحتكر السِّلع أو يغشُّ في تجارته أو يستثمر أمواله في منتجات تضر بالمجتمع والبيئة أو يبيع بضائع فاسدة أو منتهية الصلاحية ... إلخ، كل هؤلاء إن أيقنوا بفناء هذه الدنيا وحقارتها وأنها مجرّد جِسر يعبر عليه الإنسانُ إلى الحياة الحقيقية في الآخرة، إن أيقنوا بذلك حقا وآمنوا به صدقا لتوقّفوا من فورهم عن ارتكاب هذه الموبقات وفعل تلكم المنكرات.

وبعد تقرير هذه الحقائق والوقوف على الأسباب الحقيقية الخفية لأزمة الفقر والغلاء في العالم، ننطلق في المباحث القادمة إلى القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة لاستنباط بعض الطُّرُق

---

(١) يراجع موسوعة الأخلاق والزهد والرقائق، ياسر عبدالرحمن ج١ ص٥٣.

والتدابير العملية التي جاء بها ديننا الحنيف لمواجهة مشكلات الفقر والغلاء ليس على مستوى دولنا العربية والإسلامية فحسب، بل على المستوى العالمي بصفة عامة .. وبالله تعالى التوفيق .

المبحث الأول

الطريق الأول: العمل والسعي للحصول على الكسب الحلال الطيب:

الأصل في حياة الإنسان – في ضوء الدعوة الإسلامية – أن يكون له عمل يكتسب منه للإنفاق على نفسه ومَنْ تلزمُه نفقتُهم من أصوله أو فروعه أو زوجته .. وقد حث الإسلام على العمل والاكتساب للحصول على الكسب الطيب الحلال الذي يتقي به الإنسان شرور الفقر وويلات الغلاء، وذلك في كثير من نصوص آيات الكتاب العزيز وأحاديث النبي العظيم ﷺ والآثار المروية عن الصحابة ﷺ. وإن ما نجده في هذه النصوص لشيء يدعو إلى الفخر بهذا الدين والانتماء إليه، وسأستعرضه من خلال المحاور الآتية:

المحور الأول: الأمر بالعمل والسعي للكسب وتحصيل العيش الكريم:

جاء ذلك واضحا جليا بصيغة الأمر الذي يفيد – في أصلها الوجوب ما لم تصرفه قرينة إلى الإباحة أو الندب والاستحباب، وحتى إن كان للإباحة فمجيئه بلفظ الأمر له دلالته الموحية بأهميته:

– نطالع مثلا قوله ﷻ: ﴿هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور﴾[1]، " أي فسافروا حيث شئتم من أقطارها، وتردّدوا في أقاليمها وأرجائها في أنواع المكاسب والتجارات، واعلموا أن سعيكم لا يجدي عليكم شيئًا إلا أن ييسره الله لكم، ولهذا قال تعالى ﴿وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِ﴾ ".[2]

---

(١) سورة الملك: الآية ١٥ .

(٢) تفسير القرآن العظيم للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) ط دار المعرفة – بيروت ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م،

– حتى يوم الجمعة، وبعد أن يفرغ المسلمون من قضاء واحدة من أعظم فرائض الإسلام وأهم شعائره وهي صلاة الجمعة التي أمرهم بالتوقف عن جميع أنشطة الحياة من أجلها بقوله جل شأنه ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون﴾[١] كان من المتوقع أن يخاطبهم بعد الفراغ من أدائها بالخلود إلى الراحة فهو يوم عيدهم الأسبوعي، ولكن الآية التالية لم تقل ذلك، بل كان فيها الأمر بالسعي والكدح لابتغاء الرزق بعد هذه الشحنة الإيمانية التي نالوها في صلاة الجمعة حيث قال عز شأنه ﴿فإذا قُضِيَتِ الصلاةُ فانتَشِروا في الأرض وابْتَغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون﴾[٢].

يقول ابن كثير في تفسيره لهذه الآية: "رُوِي عن بعض السلف أنَّه قال: مَن باع واشترى في يوم الجمعة بعد الصلاة بارَك الله له سبعين مرَّة؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ﴾[٣].

المحور الثاني: الإسلام يرتفع بمنزلة العمل ليس فقط إلى درجة العبادة بل إلى أعظم مراتبها وأعلى درجاتها وذروة سنام الإسلام كله وهو الجهاد في سبيل الله:

فمن عظمة وروعة هذا الدين – وكله رائع وعظيم – أن الإسلام قرن العمل بالجهاد في قوله ﷻ ﴿... وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾[٤]. كما نجد اعتبار العمل والسعي جهادًا في الحديث الذي رواه كعبُ بنُ عجرة ﷺ قال: مرَّ رجلٌ على النبيِّ ﷺ فرأى أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ من جَلَدِهِ ونشاطِه ما رأوا فقالوا: يا رسولَ اللهِ، لو كانَ هذا في سبيلِ

---

(١) سورة الجمعة: الآية ٩ .

(٢) سورة الجمعة: الآية ١٠ .

(٣) تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق ج٤، ص٣٦٧.

(٤) سورة المزمل: جزء من الآية ٢٠ .

اللهِ! فقالَ رسولُ اللهِ: ﷺ «لا تقولوا هذا؛ فإنَّه إنْ كان خرَج يسعى على ولده صِغارًا فهو في سبيل الله، وإنْ كان خرج يسعى على أبوَيْن شيخَيْن كبيرَيْن فهو في سبيل الله، وإنْ كان خرج يسعى على نفسه يعفُّها فهو في سبيل الله، وإنْ كان خرج رياءً ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان»(١).

بل إنَّ عمر بن الخطاب ﷺ يفضِّل العمل والكسب على الجهاد؛ حيث يقول: "لَأَنْ أموت بين شعبتي رَحلِي أَضرِب في الأرض أبتغي من فضل الله أَحَبُّ إليَّ من أنْ أُقتَل مُجاهِدًا في سبيل الله؛ لأنَّ الله تعالى قدَّم الذين يضرِبون في الأرض يبتغون من فضله على المجاهدين"(٢) يعني في قوله ﷻ في الآية الآنِف ذكرُها ﴿وآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾.

المحور الثالث: الإسلام يجعل التعب الناتج عن العمل من أسباب غفران الذنوب وتكفير الخطايا:

نجد ذلك واضحا في قول رسول الله ﷺ: «مَن أمسى كالاًّ من عمل يده أمسى مغفورًا له»(٣)، بل إن هناك حديثا آخر يحكم العلماء على إسناده بالضعف الشديد مع إقرارهم بصحة معناه ووجود

---

(١) رواه الطبراني في "المعجم الأوسط" عن كعب بن عجرة ﷺ ح (٦٨٣٥)، وقد صححه الألباني في صحيح الجامع، ح (١٤٢٨) ط المكتب الإسلامي في بيروت، الثالثة ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨م، ج ١، ص٣٠١.

(٢) الكسب، محمد بن الحسن الشيباني؛ بتحقيق: سهيل زكار – دمشق، الأولى ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م، ص٦٤، وانظر: سيرة عمر بن الخطاب لابن الجوزي، ط المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة ص١٧٧. تقلا عن: أخلاق العمل في الإسلام للدكتور مفرح بن سليمان القوسي، من بحث له مشور في مجلة (الدرعية) العددان ٤٤ / ٤٥، ذو الحجة ١٤٢٩هـ – ربيع الأول ١٤٣٠هـ / ديسمبر ٢٠٠٨م – مارس ٢٠٠٩ .

(٣) رواه الطبراني في "الأوسط" ح (٧٥٢٠)؛ بتحقيق: أيمن شعبان وسيد إسماعيل، ط دار الحديث بالقاهرة، الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م، ج٧، ص٣٣٨، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: فيه جماعة لم أعرفهم . ط دار الكتب العلمية في بيروت، الأولى ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م، ج٤، ص٦٣.

شواهد لهذا المعنى في الصحيح يقول فيه: «إِنَّ مِنَ الذُّنُوبِ ذُنُوبًا لَا تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَلَا الصِّيَامُ، وَلَا الْحَجُّ وَلَا الْعُمْرَةُ» قَالُوا: فَمَا يُكَفِّرُهَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الْهُمُومُ فِي طَلَبِ الْمَعِيشَةِ»[(١)].

المحور الرابع: الكسب من عمل اليد دأْبُ الأنبياء عليهم السلام مع انشغالهم الكبير بأعباء الدعوة وتبليغ رسالة الله إلى الناس:

- فالمولى ﷻ يقول عن الأنبياء ﷺ بصفة عامة ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾[(٢)] يقول الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية: "أي: يبتَغُون

---

(١) رواه الطبراني من حديث أبي هريرة. قال الحافظ العراقي في تخريج الإحياء: رواه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الحلية، والخطيب في تلخيص المتشابه من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَّامٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: حَدَّثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ بِخَبَرٍ مَوْضُوعٍ . وقال الألباني في السلسلة الضعيفة: اتهمه الذهبي بهذا الحديث، فقال: "حدث عن يحيى بن بكير، عن مالك بخبر موضوع". قلت: وهو هذا، يعني حديث الطبراني الذي ذكرناه .

وذكره بعض العلماء عن بعض السلف من قولهم بلفظ قريب ولم يذكر الموقوف عليه هل هو صحابي أم تابعي أم مَن دونهما؟ كما لم يذكر السند، ولم يَعْزُه لمصدر من مصادر الحديث. فقد قال الغزالي في الإحياء: وقال بعض السلف: من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الغم بالعيال. ومع أنه لم يثبت شيء بالألفاظ المذكورة إلا أنه ثبت أن الهموم عموما كفارات، كما في صحيح البخاري بسنده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما يصيب المسلم من نَصب ولا وَصَب، ولا هم ولا حزن، ولا أذى، ولا غم، حتى الشوكة يشاكها، إلا كفر الله بها من خطاياه».

(٢) سورة الفرقان: جزء من الآية ٢٠ .

المعايش في الدنيا... وهذه الآية أصلٌ في تناوُل الأسباب وطلَب المعاش بالتجارة والصناعة وغير ذلك"[١].

- وأخبر ﷻ عن نبيه داود - عليه وعليهم جميعًا أفضلُ الصلاة وأَتَمُّ التسليم - أنَّه كان يصنع الدروع فقال ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ[٢]﴾، وقال أيضًا: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ * أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ[٣]﴾ .

وأكَّد نبيُّنا محمد ﷺ أنَّه كان يعمَل برعي الأغنام؛ حيث يقول: «ما بعث الله نبيًّا إلا رعى الغنم»، فقال أصحابه: وأنت؟ قال: «نعم، كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة»[٤]، كما كان ﷺ يخرج إلى الشام للاتِّجار بمال خديجة - رضي الله تعالى عنها - كما جاء في كتب السيرة .

---

(١) الجامع لأحكام القرآن لأبي عبدالله محمد بن محمد بن أبي بكر القرطبي، ط دار الكتب العلمية، الخامسة ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م، ج١٣ ص١١.

(٢) سورة الأنبياء ﷺ: الآية ٨٠ .

(٣) سورة سبأ: الآيتان ١٠-١١ . وقد أشار محمد بن الحسن الشيباني في كتابه (الكسب) ص ٣٥-٣٦ إلى بعض مِهَن وحِرَفِ الأنبياء عليهم السلام بأن آدَم عليه السلام عمل بالزراعة، وكان إبراهيم بزازًا، ونوح نجارًا وكذا زكريا، كما كان لقمان خياطًا وكذا إدريس، وكان موسى راعيًا . والله أعلم .

(٤) رواه البخاري في "صحيحه" في كتاب (الإجارة)، الباب (٢)، الحديث رقم (٢٢٦٢) - الرياض: إدارات البحوث العلمية والإفتاء، ج٤، ص٤٤١. وقد اقتدى الصحابة الكرام والتابعون العظام رضي الله عنهم أجمعين بالنبي ﷺ وبالأنبياء الكرام جميعا ﷺ، فقد ذكر محمد بن الحسن الشيباني أنَّ أبا بكرٍ كان بزازًا، وكان عمر بن الخطاب يعمل بالأدم (الجلد)، وكان عثمان بن عفَّان يعمل بالتجارة، وقد أجَّر علي بن أبي طالب نفسه أكثر من مرَّة ليكسب قوت يومِه ... وكان عبدالرحمن بن عوف يعمَل في البز، وكذا طلحة بن عبيدالله، وكان الزبير بن العوَّام وعمرو بن العاص خرازين، وعمل خبَّاب بن الأرتِّ حدادًا، وقام سعد بن أبي وقاص بصنع النِّبال، =

المحور الخامس: التأكيد على أن أفضل كسب للإنسان ما كان من سعيه وكدّه وعمل يده:

جاء التأكيد على ذلك في كثير من أحاديث رسول الله ﷺ وفي بعض الآثار عن الصالحين:

- فعن المقداد بن معد يكرب ﷺ أن النبي ﷺ قال: « ما أكل أحد طعاماً قط خيرا من أن يأكل من عمل يديه، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده »[(١)]. ولعل من الحِكَم الرائعة في هذا الحديث الشريف أنه ﷺ اختار أخاه نبي الله داود عليه السلام دون بقية الأنبياء الكرام عليهم جميعا أفضل الصلاة وأتم السلام لأنه كان نبيا وملكا عظيما، يملك من الثروات الكثير وتخضع له أمم عدة وشعوب كثيرة، وهو منشغل بأمور الحكم وشئون المملكة، ومع ذلك كله كان حريصا على العمل والإنتاج والتكسّب من عمل يده .

- وعن رفاعة بن رافع أن النبي ﷺ سئل: أي الكسب اطيب؟ فقال: «عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور»[(٢)].

المحور السادس: استمرارية العمل والإنتاج حتى آخر لحظة في هذه الدنيا:

يحرص الإسلام على تواصل العمل والإنتاج حتى آخر لحظة في حياة الإنسان طالما أن لديه القدرة على العمل والإنتاج، والمفهوم من النصوص أنه ليس في الإسلام ما يعرف بـ (التقاعد) أو الإحالة إلى المعاش وإنما هي مجرد أمور تنظيمية تقوم بها الحكومات لتوفير فرص عمل لأناس آخرين راغبين في العمل.

وعمل عثمان بن طلحة خيَّاطًا، وغيرهم كثيرٌ من الصحابة، وكذا التابعين - رضي الله عنهم ورحمهم أجمعين. يراجع: الكسب ص٤١ ويراجع: أخلاق العمل في الإسلام .. مرجع سابق .

(١) البخاري: ك البيوع باب كسب الرجل عمله بيده ح ٢٠٧٢ . وأحمد في المسند ١٣٢/٤ كلاهما من حديث المقداد بن معدي كرب ﷺ.

(٢) البيع المبرور أي الذي سلِم من الغش والخيانة والإثم والربا والاحتكار ... إلخ، والحديث في مسند أحمد ومسند البزار وغيرهما وقد صححه الحاكم في مستدركه .

لعلنا نفهم هذا من الحديث الصحيح المشهور الذي يقول فيه الحبيب المصطفى ﷺ «إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلةٌ فإن استَطاع ألاَّ يقوم حتى يغرسها فليفعلْ»[(١)]. لهذا الحد يبرز حرص الإسلام على العمل والإنتاج والتنمية وعمارة الكون . ولعل هذا واضح في تلك اللمحة النبوية العظيمة في الحرص على غرس هذه الفسيلة التي لن تنبت أصلا ولن يستفيد من غرسها أحد، فالقيامة تقوم وسيتم تبديل الأرض غير الأرض والسماوات، ومع ذلك يأمر الإسلام بغرسها في إيحاء قوي وتنبيه عظيم إلى أهمية وضرورة تواصل سير مركبة العمل ودوران عجلة الإنتاج وحركة البناء والتنمية .. فما أعظم هذا الدين وما أروعه.

المحور السابع: الوقوف بكل قوة في وجه الفهم الخاطئ لدى البعض حينما يمتنعون عن العمل بدعوى التفرغ للعبادة:

فقد ذكر ابن الحاج المالكي في كتابه (المدخل)[(٢)] أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ رَأَى ثَلَاثَةَ نَفَرٍ فِي الْمَسْجِدِ مُنْقَطِعِينَ لِلْعِبَادَةِ فَسَأَلَ أَحَدَهُمْ مِنْ أَيْنَ تَأْكُلُ؟ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللهِ، وَهُوَ يَأْتِينِي بِرِزْقِي كَيْفَ شَاءَ، فَتَرَكَهُ وَمَضَى إِلَى الثَّانِي، فَسَأَلَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ لَهُ أَخًا يَحْتَطِبُ فِي الْجَبَلِ فَيَبِيعُ مَا يَحْتَطِبُهُ

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد ح (٤٧٩) ٠ ط دار عالم الكتب في بيروت، الأولى ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م، ص١٦٨، ورواه الإمام أحمد في المسند ح (١٢٩٨١) ج٢، ص٢٩٦، وقال محقِّقو المسند: إسناده صحيح على شرط مسلم – ط مؤسسة الرسالة في بيروت .

(٢) أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (ت ٧٣٧هـ) ط دار التراث، بدون، ج ٤ ص ٢٩٩ .

فَيَأْكُلُ مِنْهُ وَيَأْتِيه بِكِفَايَتِهِ فَقَالَ لَهُ: أَخُوك أَعْبَدُ مِنْك، ثُمَّ أَتَى الثَّالِثَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ: إنَّ النَّاسَ يَرَوْنِي فَيَأْتُونِي بِكِفَايَتِي، فَضَرَبَهُ بِالدِّرَّةِ، وَقَالَ لَهُ اُخْرُجْ إلَى السُّوقِ، أَوْ كَمَا قَالَ[1].

هذا هو الطريق الأول الذي رسمه الإسلام لمواجهة الفقر والغلاء ولضمان حق الكفاية التامة لجميع أفراد الأمة، بل لجميع سكان الكرة الأرضية، وهو طريق العمل الدؤوب والكدح المستمر للحصول على الكسب الحلال الطيب الذي يقي صاحبه غوائل الفقر والغلاء.

---

(١) وتنسب هذه القصة في بعض رواياتها إلى رسول الله ﷺ ولكن العلماء المحققين ينكرون ذلك من ناحية الإسناد ومعهم كل الحق، ولكن الخطأ الذي رأيته من بعض من ينكرون نسبة هذه القصة إلى رسول الله ﷺ أنهم يعارضونها بحديث آخر رواه الإمام الترمذي بسنده عن أنس ﷺ قال: كان أَخَوَانِ على عهد النبي ﷺ فكان أحدهما يأتي النبي ﷺ والآخر يحترف، فشكى المحترف أخاه إلى النبي ﷺ فقال: لعلك ترزق به. رواه الترمذي وقال: حسن صحيح، ورواه الحاكم أيضا . أقول: قد فات هؤلاء أن حديث الترمذي لا يتحدث عن تفرّغ الأخ المشكو في حقه للعبادة في المسجد وإنما كان متفرغا للدراسة وطلب العلم وهو غرض شرعي، ولعل النبي ﷺ رأى فيه نبوغا يبرر هذا التفرغ فشجّع أخاه على تركه وما تفرغ له داعيا له بالبركة في الرزق .. ويراجع: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري (نور الدين علي بن سلطان بن محمد القاري ٣٣٢٨/٨ .

ولعل مما يشهد لصحة هذه القصة وصواب ما فعله الفاروق ﷺ ما جاء في صحيح البخاري وغيره بسنده عن ابن عباس ﷺ قال: بينا النبي ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا: أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم، فقال النبي ﷺ: «مُرْهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيُتِمّ صومه» .. صحيح البخاري: ك الأيمان والنذور ب النذر فيما لا يملك وفي معصية ح ٦٣٢٦ .

كما يشهد لها حديث أنس ﷺ في الصحيحين وغيرهما قال: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ، أَكْثَرُنَا ظِلًّا الذي يَسْتَظِلُّ بكِسَائِهِ، وأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شيئًا، وأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ وامْتَهَنُوا وعَالَجُوا، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: ذَهَبَ المُفْطِرُونَ اليومَ بالأجْرِ.

المبحث الثاني

الطريق الثاني: تدوير رأس المال واستثماره في مشروعات تساهم في مكافحة الفقر والغلاء

هذا هو الطريق الثاني في مكافحة ظاهرتي الفقر والغلاء في الدول الإسلامية بل وفي العالم أجمع في ضوء الدعوة الإسلامية، وهو متصل بالمطلب السابق ومكمل له، حيث يأمر الإسلام بتدوير رأس المال من خلال تنميته واستثماره. ونلحظ ذلك من خلال كثير من الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة التي استنبط منها الفقهاء أحكاما شرعية في هذا الإطار، أستعرض بعضا منها في السطور الآتية:

- نستنبط ذلك مما أوجبه الإسلام على الوصِيِّ أن يستثمر مال اليتيم وأن لا يتركه يتآكل سنويا بسبب الزكاة. فقد قال رسول الله ﷺ: «من ولِيَ يتيمًا فَلْيَتَّجِرْ له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة[(١)]»، وأخرج البيهقي عن سعيد بن المسيب عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ قال: اتَّجِروا في أموال اليتامَى لا تأكلها الزكاةُ[(٢)].

---

(١) الترمذي ٦٤١ وقال: وإنما رُوي هذا الحديث من هذا الوجه وفيه مقال لأن المثنى بن الصباح يضعّف في الحديث، وروى بعضهم هذا الحديث عن عمرو بن شعيب عن عمر فذكر الحديث، وعمرو بن شعيب هو ابن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، وشعيب قد سمع من جده عبدالله بن عمرو، وقد تكلم يحيى بن سعيد في حديث عمرو بن شعيب وقال هو عندنا واهٍ، ومن ضعّفه فإنما ضعَّفه من قِبل أنه يحدّث من صحيفة جدِّه عبدالله بن عمرو وأما أكثر أهل الحديث فيحتجون بحديث عمرو بن شعيب فيثبتونه منهم أحمد وإسحاق وغيرهما.

(٢) الطبراني في معجمه والدارقطني في سننه، وقال البيهقي: هذا إسناد صحيح وله شواهد عن عمر. السنن الكبرى ١٠٧/٤، أي أن البيهقي يرجح وقفه عن عمر، لأنه قد جاء مرفوعا عند بعضهم.

فمع الضعف في إسناد الروايتين وترجيح وقف الثانية إلا أن الحديثين معناهما صحيح والواقع يشهد لهما، فلك أن تتخيل لو أن مال اليتيم تُرك دون استثمار عشر سنوات مثلا وأُخرجت زكاته بنسبة زكاة المال المعروفة (٥ , ٢٪) سنويا فإن المال سينقص بنسبة ٢٥٪ في هذه السنوات العشر، ناهيك عن تناقص القيمة الحقيقية للمال لما هو معروف من أن الأموال السائلة تفقد قيمتها يوما بعد يوم بحسب نسبة التضخم في الدولة وحجم ناتجها القومي وقيمة عُملتها. وهذا بلا شك ظلم مزدوج لهذه الفئة الضعيفة في المجتمع والتي لا تملك من أمر نفسها شيئا.

– في بعض روايات الحديث السابق إطلاقُ هذا الحكم وعدمُ تقييده بمال الأيتام، وهذا يؤكد أهمية هذه القضية وأنها أساس من الأسس الأخلاقية والعملية للاقتصاد الإسلامي، وضرورة لا بد منها لمكافحة ظاهرتي الفقر والغلاء .

– المستفاد من ذلك هو عدم تجميد رأس المال، وقد يصل الأمر إلى التحريم وتأثيم هذا الفعل إذا كان بقصد الاكتناز وحبس المال وتكديسه في الخزائن والحيلولة دون انتفاع المجتمع به، كما في قوله تعالى ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشِّرْهُم بعذاب أليم. يوم يُحمَى عليها في نار جهنَّم فتُكوَى بها جِباهُهم وجنوبُهم وظُهُورُهم هذا ما كنزتُم لأنفسكم فذُوقوا ما كُنتم تكنزون[1]﴾ .

صحيح أن أغلب المفسرين يتجه في تفسيرها إلى أنها موجهة إلى من يمنعون الحقوق الواجبة في المال كالزكاة وحدها عند أكثرهم أو هي والكفارات والنذور والواجبات الأخرى عند الآخرين، إلا أن فهم الآية في ضوء المتغيرات الاقتصادية المعاصرة يجعل آفاقها تتسع وتمتد لتشمل كنز المال وتكديسه وعدم تدويره في مشروعات يعود خيرها ونفعها على صاحب المال نفسه وعلى

---

(١) سورة التوبة: جزء من الآية ٣٤ والآية ٣٥ .

المجتمع كله بتشغيل الأيدي العاملة ودوران عجلة الاقتصاد بزيادة الإنتاج والتصدير، مما يسهم بشكل كبير في مكافحة الفقر والتضخم والغلاء .

وبالعودة إلى كتب التفسير الأصيلة نجد الفخر الرازي قد أشار إلى ذلك إشارة ضمنية حينما قال في أحد أوجه تفسيرها في نظره: "... أنه تعالى إنما خلق الأموال ليُتوسَّل بها إلى دفع الحاجات؛ فإذا حصل للإنسان قدر ما يدفع به حاجته ثم جمع الأموال الزائدة عليه فهو لا ينتفع بها - لكونها زائدة على قدر حاجته - ومَنَعها من الغير الذي يمكنه أن يدفع حاجته بها، فكان هذا الإنسان - بهذا المنع - مانعا من ظهور حكمته ومانعا من وصول إحسان الله إلى عبيده ..."[١].

- وفي موضع آخر من القرآن الكريم أنه لابدَّ في كل مجتمع إنساني من وجود تفاوت بين أفراده في القدر الذي يحوزه كلٌّ منهم في المال والثروة. لذلك كان من أسس النظام الاقتصادي في الإسلام تذويب الفارق بين أفراد أو فئات المجتمع قدر الإمكان، وذلك بالعمل على عدم تكديس أو انحصار المال والثروة في أيدي فئة قليلة أو طبقة بعينها في المجتمع.

نلحظ ذلك جليا في قول رب العزة والجلال ﷻ: ﴿... كي لا يكون دُولة بين الأغنياء منكم ...[٢]﴾ أي: كي لا يكون المال متداولا بين طبقة واحدة أو فئة واحدة من المجتمع وهم الأغنياء فقط. صحيح أن الآية الكريمة وردَتْ في سياق محدد وهو توزيع (الفّيء) إلا أن العبرة كما هو معلوم في قواعد علم التفسير بعموم اللفظ لا بخصوص السبب[٣].

---

(١) التفسير الكبير (مفاتيح الغيب) للإمام فخرالدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التَّيْميّ البكري الرازي الشافعي (ت ٦٠٦ ه) ٦٤٥/٧ ط دار الغد العربي / القاهرة، الأولى ١٤١٣ ه ١٩٩٢م.

(٢) سورة الحشر: جزء من الآية ٧.

(٣) (الفيء) هو ما يَغْنَمُهُ المسلمون من عدوهم دون حرب أو قتال كما جاء في الآية السابقة على هذه الآية التي معنا؛ فقد قال الحق ﷻ: ﴿وما أفاء الله على رسوله منهم فما أَوْجَفْتُمْ عليه مِنْ خَيْل ولا رِكَاب ولكنَّ اللهَ يُسَلِّطُ

=

رُسُلَهُ على من يشاءُ والله على كل شيء قدير﴾، ثم تأتي الآية التي معنا لتتحدث عن أحكام الفيْء وتخصيصه بأكمله للفئات أو الطبقات الضعيفة ماليا في المجتمع؛ إذ يقول سبحانه: ﴿ما أفاء الله على رسوله من أهل القُرَى فللهِ وللرسولِ ولِذِي القُرْبَى واليتامَى والمساكينِ وابنِ السبيلِ كي لا يكون دُولَة بين الأغنياءِ منكم وما آتاكمُ الرسولُ فَخُذوهُ وما نهاكُم عنه فَانتَهوا واتقوا الله إن اللهَ شديدُ العقابِ﴾ [سورة الحشر: الآيتان ٦-٧] .

ويلاحَظ أن الفئات المذكورة هنا جميعها من الفئات الضعيفة ماليا:

* فقرابة رسول الله – ﷺ – لا تحلُّ لهم الصدقةُ فقد أخرج البخاري في الصحيح عن أبي هريرة ﷺ أن الحسن بن علي رضي الله عنهما أخذ تَمْرَةً من تَمْرِ الصدقة فقال النبي ﷺ: «كَخْ كَخْ [كلمة تُقال لزجر الصبيان عن القاذورات .. يراجع: المعجم الوسيط] . أمَا تَعْرِفُ أنَّا لا نَأكُلُ الصَّدَقةَ»وفي رواية في مسند أحمد: (أَلْقِها فإنها لا تَحِلُ لنا الصَّدَقَةُ) . والعِلَّةُ في هذا التحريم منصوص عليها بما في سنن أبي داود بسنده عن ربيعة بن الحارث أن النبي ﷺ قال: «إنَّ هذه الصدقةَ إنما هي أَوْسَاخُ النَّاسِ، وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد» [ووصف الصدقة بأنها أوساخ الناس لأنها هي التي تطهِّر أموالهم كما في قوله تعالى في الآية ١٠٣ من سورة التوبة ﴿خُذ من أموالِهِم صَدَقة تطهِّرهم وتزكِّيهم بها﴾] . كما أن آل بيت النبي ﷺ لن يَرِثُوهُ بمقتضى قوله ﷺ في حديثه الشريف: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورَثُ، ما تركناه صدقةٌ» فكان ﷺ يُعطي المحتاجين من قرابته نفقة سنة من السَّهْم المخصَّص لهم في الفيء، وما فاض منه ينفقه في مصالح المسلمين.

* واليتامَى الذين فقدوا من يعولهم وليس لهم ما يكفي حاجتهم، هم أيضا من الفئات الضعيفة ماليا في المجتمع.

* والمساكين الذين ليس لديهم شيء أصلا أو لديهم شيء قليل لا يكفيهم ولا يسدّ حاجياتهم – بحسب اختلاف الفقهاء في تعريفهم والتفرقة بينهم وبين الفقراء – هؤلاء أيضًا يندرجون تحت هذا التصنيف.

* وأخيرا يأتي ابن السبيل وهو مَن انقطعت به السُّبُل ولا يجد ما يكفيه للعودة إلى بلده أو وجهة سفره، هو أيضا من الفئات المحتاجة والضعيفة ماليا في المجتمع.

فهذا الفيء كُلُّه حق خالص لرسول الله ﷺ ومِن بعده لبيت مال المسلمين للإنفاق منه على هذه الفئات ذات الدخل المحدود أو معدومة الدخل أصلا، يُضاف إليه أيضا خُمُس ما يغنمه المسلمون بعد حربهم وقتالهم أعداء الله، فهذه الغنيمة تُقسَّم خمسة أخماس، يتم توزيع أربعة منها على المجاهدين الذين شاركوا في المعركة، أما

=

ولقائل أن يقول: هذه أمور لا وجود لها في العصر الحاضر بعد وجود الجيوش النظامية الحديثة التابعة للدولة وتأخذ منها ميزانيتها المتضمنة مرتبات ثابتة للضباط ومرتبات رمزية للجنود أثناء تجنيدهم الإجباري في الدول التي تعمل به، أو مرتبات ثابتة للجنود في الجيوش الاحترافية. المهم أن نظام الفيء والغنيمة لا وجود لهما الآن لأن كل ما يغنمه الجيش يذهب إلى خزينة الدولة التي تتكفل بمصروفاته وتسليحه ورواتب أفراده، وبالتالي فلم يتحقق الغرض المذكور في الآية بخصوص المال ﴿... كي لا يكون دُولَة بين الأغنياء منكم﴾ .

وللإجابة عن ذلك أقول: إن هذا الغرض باقٍ ومتحققٌ في العنصر الأكبر والأهم في هذه المعادلة وهو الزكاة المفروضة والصدقات التطوعية، فإن واحدا من أهم أهدافهما هو المذكور في آية الفيء، وهو تدوير المال حتى لا ينحصر في فئة أو طبقة واحدة في المجتمع .

ولعلنا نلاحظ أن الزكاة الواجبة متنوعة الأوعية بما يشمل جميع مصادر المال والثروة في المجتمع؛ فهناك زكاة الثروة الزراعية ممثلة في زكاة الزروع والثمار – العُشر ١٠٪ أو نِصْفُه ٥٪ – وهناك زكاة الثروة الحيوانية بتفاصيلها المذكورة في كتب الفقه، وهناك زكاة المال ممثلة في زكاة الذهب والفضة وزكاة الأنشطة التجارية (عروض التجارة) والأسهم والشركات وغيرها – بمقدار ربع العشر ٢,٥٪ – كما أن هناك زكاة الثروة المعدنية المستخرجة من باطن الأرض والمعروفة بزكاة الرِّكاز – وهي بمقدار الخُمس ٢٠٪ – ... فحصيلة هذه الزكوات وما يتبعها من صدقات طوعية يحقق الغرض الذي هو أساس من الأسس الأخلاقية والعملية للنظام الاقتصادي في

الخُمس الباقي فهو أيضا لرسول الله ﷺ ولولي الأمر من بعده للصرف منه على هذه الفئات المذكورة في قوله جل شأنه: ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء فأنَّ لله خُمُسَه وللرسول ولذي القُربَى واليتامَى والمساكين وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفُرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير﴾ [سورة الأنفال: الآية ٤١] .

الإسلام، والمتمثل في العمل على تدوير رأس المال والثروة وتنميتهما بالاستثمار الزراعي والصناعي، وعدم انحصارهما في فئة أو مجموعة قليلة في المجتمع. وهذا كله يؤدي إلى تذويب الفوارق بين طبقات المجتمع، وانحسار الآثار السلبية لظاهرتي الفقر والغلاء.

المبحث الثالث

الطريق الثالث: واجب الأفراد في إعانة المحتاجين على مواجهة الفقر والغلاء

هذا هو الطريق الثالث لمواجهة الفقر والغلاء في ضوء الدعوة الإسلامية، فقد أوجب الإسلام على الأفراد الموسرين كفالة المحتاجين وإعانتهم على مواجهة الفقر والغلاء . والمقصود بالمحتاجين هم الأشخاص غير القادرين على العمل والكسب، أو يعملون ويجتهدون في العمل ولكن دخولهم لا تكفي لسدّ احتياجاتهم الأصلية من مطعم ومشرب وملبس ومسكن وتعليم وعلاج وزواج ... إلخ، أو كانوا غير محتاجين ولكن اجتاحت أموالهم جائحة أو بارت تجارتهم أو أصابتهم فاقةٌ شديدة فصاروا من المحتاجين .

المطلب الأول: أَوْلَى الناس بالمعسرين أقاربهم الموسرون

تظاهرت الدلائل من القرآن الكريم والسنة المطهرة على أن أَوْلَى الناس بكفالة المعسر وسدّ احتياجاته والإنفاق عليه هم أقاربه وذووا رحمه، ليس تفضُّلاً وامتنانا وإنما واجب شرعي لابد من القيام به:

أ) ففي القرآن الكريم: يقول تعالى: ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله﴾[١] وقال عزَّ مِن قائل: ﴿وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا﴾[٢] وقال: ﴿فآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ذلك خير للذين يريدون وجه الله وأولئك هم المفلحون﴾[٣].

---

(١) سورة الأنفال: جزء من الآية ٧٥ .

(٢) سورة الإسراء: الآية ٢٦ .

(٣) سورة الروم: الآية ٣٨ .

ولعلنا لاحظنا أن التعبير في الآيات قد جاء بلفظ الـ (حقّ) أي الشيء الواجب أو الثابت أو اللازم، وهو ما جاء مزيد من التأكيد عليه بصورة واضحة في السنة المطهرة .

ب) وفي السنة المطهرة:

– روى أبو داود في سننه بسنده عن كليب بن منفعة الحنفي عن جده أنه أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله، من أبَرّ؟ قال: « أمك وأباك، وأختك وأخاك، ومولاك الذي يلي ذاك، حق واجب، ورحم موصولة»(١).

– وروى النسائي عن طارق المحاربي ﷺ قال: قدمتُ المدينة فإذا رسول الله ﷺ قائم على المنبر يخطب الناس وهو يقول: «يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول: أمك وأباك، فأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك»(٢).

– وفى الصحيحين عن أبى هريرة ﷺ قال: « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال « أمك » قال: ثم من؟ قال « أمك » قال: ثم من؟ قال «أمك» قال:

---

(١) أبو داود: ك الأدب باب في بر الوالدين ح ٥١٤٠ وفي إسناده كليب بن منفعة، قال عنه ابن حجر في تقريبه ص٤٦٢: مقبول، والحارث بن مرة قال عنه ابن حجر ص١٤٨: صدوق . وبقية رواته ثقات .

(٢) النسائي: ك الزكاة ب أيتهما اليد العليا ٦١/٥ وإسناده حسن، فيه يزيد بن زياد بن أبي الجعد الأشجعي الكوفي: صدوق، كما قال ابن حجر في تقريبه ص٦١، وبقية إسناده ثقات .

ثم من؟ قال «أبوك، ثم أدناك أدناك»[١] وفي رواية الترمذي عن معاوية القشيري أنه قال «... ثم الأقرب فالأقرب »[٢].

- وروى النسائي من حديث جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ « ابدأ بنفسك فتصدَّقْ عليها، فإن فَضَلَ شيءٌ فلأهلك، فإن فَضَلَ عن أهلك شيء فلذوي قرابتك»[٣].

المطلب الثاني: كيفية قيام الأفراد بواجبهم التكافلي تجاه المحتاجين

تكون الكفالة الفردية للفقراء والمحتاجين على مستويين:

المستوى الأول: الإنفاق الواجب الإجباري:

يتمثل هذا الإنفاق الإجباري في الوسائل الآتية:

١) فريضة الزكاة:

أوجب الإسلامُ على المسلم إخراجَ الزكاة، بل وجعلها ركنا من أركان الإسلام الخمسة التي لا يتحقَّقُ إسلام المرء إلا بها كما في الحديث الصحيح الذي يقول فيه النبي ﷺ: «بُنِيَ الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان،

---

(١) البخاري: ك الأدب ب من أحق الناس بحسن الصحبة ح ٥٩٧١ . مسلم: ك البر والصلة ب بر الوالدين وأنهما أحق به ح ٢٥٤٨ .. وقال محققه: الصحابة هنا بمعنى الصحبة .

(٢) أبو داود: ك الأدب باب في بر الوالدين ح ٥١٣٩ . الترمذي: ك البر والصلة ب ما جاء في بر الوالدين ١٨٩٧ وقال حديث حسن .

(٣) النسائي: ك الزكاة ب أي الصدقة أفضل ٦٩/٥-٧٠ وإسناده حسن لأن أبا الزبير المكي صدوق كما في التقريب صـ ٥٠٦ وبقية رواته ثقات .

وحجّ البيتِ لمن استطاع إليه سبيلا»[١]. ومن الملاحظ هنا أن الزكاة قد احتلَّت مكانة خاصة في هذا الدين الحنيف؛ فبعد الشهادتين – اَلَّذَيْن بهما إعلانُ دخولِ المسلم في هذا الدين – تأتي الصلاةُ التي هي العبادة البدنية الواجبة على جميع أفراد المجتمع – فقراء وأغنياء – تليها مباشرة الزكاة باعتبارها العبادة المالية الواجبة على من مَلَكَ نِصَابَهَا واستَكْمَلَ شرائطها. من هنا، نلاحظ اقتران إيتاء الزكاة بإقامة الصلاة في ثنتين وعشرين آية في القرآن الكريم وبصيغ مختلفة وألفاظ متعددة[٢].

فمن عظمة الإسلام هنا أنه لم يجعل التكافل قائما فقط على أساس التبرعات والإنفاق الطَّوْعِيّ وحده، فربما بَخِل الناس وضنّوا بأموالهم وشاعتْ بينهم روح الأنانية والأَثَرة فيضيع الفقراء والمطحونون والطبقات الضعيفة في المجتمع، فجعل الإسلام على رأس أُسس التكافل هذا الإنفاق الواجب (الزكاة المفروضة)؛ فهي ركن مهم من أركان الإسلام، ومن يمنعها إنكارا لها وجحودا لوجوبها فقد خرج من الإسلام حتى وإن كان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ. ومن يمنعها تكاسلا أو تهرّبا أو ضَنّا بماله فمن واجبات الدولة والحاكم المسلم أن يجبره على دفعها، فهذه واحدة من مسئوليات الحاكم المسلم . وعلى هذا الأساس كان قرار الصدِّيق أبي بكر ﷺ بقتال مانعي الزكاة وعدِّهم مرتدّين عن الإسلام متصديا لمن اعترضوا على قراره هذا ومنهم الفاروق عمر بن الخطاب ﷺ.

فعن أبي هريرة ﷺ قال: لمَّا تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ واستُخْلِفَ أبوبكر بعده وكفر من كفر من العرب، قال عمرُ بن الخطاب لأبي بكر: كيف نقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: (أُمِرْتُ أن أُقاتِلَ

---

(١) متفق عليه: البخاري ك الإيمان ب الإيمان وقول النبي (بني الإسلام على خمس ...) ح (٨) – مسلم ك الإيمان ب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام ح (١٨) .

(٢) للوقوف على التفاصيل يراجع: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم للأستاذ محمد فؤاد عبدالباقي . وقد رأيت الاكتفاء بهذه الإحالة للتخفيف عن كاهل البحث وتقليل عدد صفحاته .

النَّاسَ حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عَصَمَ مِنِّي مالَه ونَفْسَه إلا بحقه، وحسابه على الله) فقال أبو بكر: والله لأُقَاتِلَنَّ مَن فَرَّقَ بين الصَّلاةِ والزكاة؛ فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عِقَالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتَلْتُهم على منعه .

فقال عمر بن الخطاب: فوالله، ما هو إلا أن رأيتُ اللهَ ﷻ قد شرح صدرَ أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق[(١)].

وقد أشرنا سابقا إلى أن الزكاة الواجبة متنوعة الأوعية بما يشمل جميع مصادر المال والثروة في المجتمع؛ فهذا التنوع وبهذه النِّسَب يضمن للمجتمع والدولة موارد وإمكانات كافية لتحقيق التكافل بين أفراد المجتمع ومحاولة تذويب الفوارق بين طبقاته.

٢) الكفارات الواجبة:

من الموارد أيضا لتحقيق التكافل الاجتماعي بعض الكفَّارات الواجبة على من ارتكب بعض المخالفات. من ذلك كفارة الظِّهار[(٢)] ...

---

(١) متفق عليه: البخاري ك الاعتصام بالكتاب والسنة ب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٧٢٨٤ و ٧٢٨٥ بترتيب البُغا ورقم ٦٨٣٣ بترتيب محمد فؤاد عبدالباقي) و مسلم (٢٠) . والعقال – أو العناق في الرواية الأخرى – الحَبْلُ الذي يُربَط به البعير. يراجع: الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأنصار ك الزكاة ب أخذ الصدقات والتشديد فيها (١٣٠٧٥) . مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ك الزكاة (١٧٩٠) .

(٢) الظهار: هو أن يقول الرجل لامرأته نصًّا: أنتِ عليَّ كظهر أمِّي بمعنى أنه يجعلها حراما عليه كأمه وهذا عند أكثر الفقهاء. وعند بعضهم لا يُشتَرَطُ ذكر لفظ الـ (الظَّهر) وإنما يدخل فيه أي لفظ يفيد تحريم امرأته على نفسه دون أن يُتْبِعَه بطلاق. فإذا ندم على ذلك ورَغِبَ في استمرار الزوجية بينهما فله ذلك على أن يقوم بالتكفير عن هذا الظهار قبل معاشرة زوجته. وهذه الكفارة مرتَّبة على النحو المذكور في قوله تعالى: ﴿والَّذين يُظَاهِرون من نسائِهِم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسَّا ذلكم تُوعَظون به والله بما تَعْمَلون

=

وكفارة الحِنث في اليمين[١]. ففي هذه الكفارات جانب اقتصادي واجتماعي رائع يتمثل في إطعام الفقراء والمساكين. وهذه الكفّارات نوع آخر من الإنفاق الواجب شرعا على من ارتكب أيّا من هذه المخالفات وليست من الإنفاق الطوعي الاختياري.

٣) ما تفرضه الدولة العادلة من حقوق في المال خارج نطاق الزكاة (الضرائب والرسوم):

نوع ثالث من الواجبات المالية على المواطن في الدولة المسلمة خارج نطاق الزكاة المفروضة والكفَارات الواجبة؛ فمن حق الدولة المسلمة العادلة أن تفرض في المال حقا خارج الزكاة المفروضة بمقتضى قوله ﷺ (إن في المال لَحَقّاً سِوَى الزكاة)[٢]. فإذا لم تَكْفِ الزكاةُ الواجبةُ في سدِّ

خبير . فمَن لّم يَجِدْ فَصِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ من قبل أن يَتَماسَّا فمَن لم يَسْتَطِعْ فإِطْعامُ سِتِّين مسكينا ذلك لِتُؤمنوا باللهِ ورَسُولِهِ وتِلْكَ حُدُودُ اللهِ وللكافِرِينَ عذابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة المجادلة: الآيتان٣-٤] . وللوقوف على تفاصيل أحكام الظهار يراجع: المغني لابن قدامة الحنبلي (أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد ابن قدامة الحنبلي ت ٦٢٠ هـ ٨/٥٩٢-٦٣١، وبهامشه الشرح الكبير لشمس الدين عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن محمد ابن قدامة المقدسي ت ٦٨٢ هـ، ط دار الغد العربي، القاهرة، بدون رقم ولا تاريخ.

(١) هذه الكفّارة مُخَيَّرةٌ ابتداء مرتَّبة انتهاءً؛ بمعنى أن مَن حَنَثَ في يمينه مخيَّر بين ثلاثة أشياء في البداية كما في قوله تعالى: ﴿لا يُؤاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ في أَيْمَانِكُم ولكن يؤاخِذُكُم بما عَقَّدتُّمُ الأَيْمانَ فَكَفَّارَتُهُ إطْعامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمون أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَو تَحْرِيرُ رَقَبَة﴾ فإذا لم يتمكن من القيام بأحد هذه الأمور الثلاثة فينتقل إلى ما في بقية الآية ﴿فَمَن لّم يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أيام ذلِكَ كفَّارَةُ أَيْمَانِكُم إذا حَلَفْتُم...﴾ [سورة المائدة: جزء من الآية ٨٧] .

(٢) روي بالإثبات هكذا عن فاطمة بنت قيس وقد ضعَّف كثيرون إسناده بسبب أبي حمزة ميمون الأعور، وقال الشوكاني في نيل الأوطار ٩/٣٦: ثابت. وقد رُوي موقوفا بإسناد جيد عن ابن عمر وعن الشعبي. أما روايته عند ابن ماجة بلفظ (ليس في المال حق سوى الزكاة) فهو كما قال النووي في المجموع ٥/٣٣٢: حديث ضعيف جدا لا يُعرَف. وقبله قال البيهقي في السنن الكبرى ٤/٨٤: يرويه أصحابنا في التعاليق ولستُ أحفظ فيه إسنادا.

=

حاجات الفقراء والمحتاجين في المجتمع، أو احتاجت الدولة المسلمة العادلة إلى مزيد من الموارد المالية للوفاء بواجباتها ومسئولياتها فلها أن تفرض في أموال الأغنياء مقدارا عادلا ريثما تتوافر الموارد الأخرى المعتادة وتكون كافية لسدِّ حاجة المحتاجين.

المستوى الثاني: الإنفاق الطوعي الاختياري ﴿الصَّدقة والإنفاق﴾:

بعد الإنفاق الواجب في الزكاة والكفارات وما تفرضه الدولة العادلة من واجبات في الأموال سوى الزكاة، يأتي الإنفاق الطوعي الاختياري ممثلا في الصدقة والبذل والإنفاق ابتغاء مرضاة الله تعالى ودون منٍّ أو أذى. وقد كثرت الآيات القرآنية الكريمة وتعدَّدت الأحاديث النبوية الشريفة في الحثِّ على الإنفاق والصدقة، وهي آيات وأحاديث معروفة ومشهورة يحفظها الصغار قبل الكبار ولا تحتاج إلى تتبع واستقراء.

ويكفي في هذا المقام الإشارة إلى أمرين:

أحدهما: اقتران الحديث عن الإنفاق بالحديث عن الصلاة في آيات الكتاب العزيز، فكما لاحظنا من قبلُ اقتران الحديث عن إيتاء الزكاة بالحديث عن إقامة الصلاة في ثنتين وعشرين آية في

واعترض عليه الحافظ العراقي برواية ابن ماجة هذه له في سننه، ويرى المحقق العلامة أحمد شاكر في التعليق على الأثر في تفسير الطبري ٣/٣٤٣-٣٤٤ بأن كلمة (ليس) قد زِيدَتْ في الحديث عن طريق النُّسَّاخ وشاع الخطأ بعد ذلك، مستدلا بما قاله النووي والبيهقي، ومستدلا كذلك بأن الطبري روى هذا الأثر من طريق يحيى بن آدم نفسه التي رواها ابن ماجة بلفظ (إن في المال لحقا سوى الزكاة)، ومستدلا أيضا بأن الحافظ ابن كثير قد نسب الأثر بالإثبات للترمذي وابن ماجة معا ولم يفرِّق بين روايتيهما.

والخلاصة أنه صالح للاحتجاج به وإن كان الموقوف أصحَّ من المرفوع إلا أن له حكم الرفع لأنه ما كان لابن عمر ولا للشعبي أن يقررا هذا الحكم الذي لا مجال للرأي فيه إلا بثبوته عندهما بنصٍّ مرفوع والله أعلم.

القرآن الكريم، فإننا إذا تتبعنا الآيات التي تتحدث عن الإنفاق لوجدنا أنها قد اقترنت بالحديث عن إقامة الصلاة في ثماني آيات.

الآخر: في سورة البقرة التي تضمنت الحديث عن الإسلام كله بعقائده وعباداته وأخلاقه وتشريعاته كلها - سياسية واقتصادية واجتماعية وعلاقات بين الدولة المسلمة والدول الأخرى ... إلخ - جاء الحديث عن الجانب الاقتصادي فيها في أربعة صحائف كاملة تقريبا تتضمن ثنتين وعشرين آية في تسعة وخمسين سطرا في الطبعة المصرية الشهيرة، ولا تكاد آية من هذه الآيات الثنتين والعشرين تخلو من الحديث عن الإنفاق وثوابه العظيم وأجره الجزيل عند الله تعالى وضرورة أن يكون خالصا لوجهه الكريم دون منٍّ به على الفقراء أو إيذاء للمحتاجين[1].

إن هذه الأرقام والإحصاءات لتدلّ على أهمية هذا البذل والإنفاق التطوعي في تحقيق التكافل الاجتماعي الذي ينشده الإسلام ويمثل واحدًا من أهم أسس نظامه الاقتصادي.

المطلب الثالث: قيام التكافل الفردي على أساس الأخوّة الإيمانية والإنسانية

بناء على أساس الأخوّة الإيمانية الخاصة والإنسانية العامة، يتميز الاقتصاد الإسلامي بأنه اقتصاد التكافل والمشاعر الإنسانية السامية. في حين أن النظرة السائدة في عالم الاقتصاد المادي أنه لا مجال فيه للرحمة والعواطف والمشاعر والأحاسيس؛ فلا صوت يعلو فوق صوت الأرقام وحسابات الأرباح.

---

(١) تراجع الآيات من ٢٦١ إلى ٢٨٣ من سورة البقرة .

هذا التكافل وتلكم المشاعر الطيبة والأحاسيس الرائعة قد تمثَّلتْ واقعا عمليا ونموذجا تطبيقيا في المجتمع الإسلامي الأول في مدينة رسول الله ﷺ ولم تكن مجرد كلام إنشائي أو نظريات فارغة المضمون.

وأقول جازما: إن البشرية لم ولن تشهد نظيرا لهذا المجتمع الأول في شيوع روح التكافل وسيادة قيمة الإيثار بهذه الصورة الرائعة التي سجَّلها القرآن الكريم لهذا الجيل النادر في تاريخ البشرية. لنتأمل طويلا ما قال ربُّ العزة والجلال عن عُنصُرَيْ هذا المجتمع من المهاجرين والأنصار: ﴿لِلْفُقَرَاء المهاجرين الذين أُخرِجوا من ديارهم وأموالهم يَبْتَغون فضلا من الله ورِضوانا وينصرون اللهَ ورسولَه أولئك هُمُ الصَّادِقون . والذين تَبَوَّءوا الدَّارَ والإيمانَ من قبلِهِم يُحِبُّونَ مَن هاجَرَ إليهِم ولا يجدون في صُدُورِهِم حاجة مِّمَا أُوتوا ويؤثِرونَ على أنفسهم ولو كان بهم خَصاصةٌ ومَن يُوقَ شُحَّ نفسه فأولئك هم المفلحون﴾[1].

هذه المؤاخاة الرائعة بين المهاجرين والأنصار، وهذه الحال من سماحة النفس والإيثار غير المسبوق يجسدها ما في صحيح البخاري عن أنس ﷺ قال: "قَدِمَ علينا عبدُ الرحمن بنُ عوف وآخَى رسولُ الله ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع ﷺ، وكان سعد كثيرَ المال فقال: قد عَلِمَتِ الأنصارُ أني مِن أكثرها مالا، سأقْسِم مالي بيني وبينَكَ شَطْرَيْن، ولِيَ امرأتان فانظر أعجبَهما إليك فأطلِّقُها حتَّى إذا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَها. فقال عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلك ومالك ولكن دُلّني على السُّوق (وفي رواية: هل من سُوقٍ فيه تِجارة؟ فقال سعد: ههنا سوق بني قينقاع)، فَغَدا عبد الرحمن فلم يرجع يومئذ حتى أَفْضَلَ شيئا مِن سَمن وأَقْطٍ ...[2]".

---

(١) سورة الحشر: الآيتان ٨ و ٩.

(٢) البخاري ك البيوع ب ما جاء في قول الله: ﴿فإذا قُضِيَتِ الصلاةُ فانتشروا في الأرض﴾ (٢٠٤٥) .

هذا الاقتصاد الإسلامي القائم على أساس من التربية الإيمانية الصادقة يعلو فوق الحسابات والأرقام ويتسامى فوق المصلحة الشخصية المادية. يتجلى ذلك في موقف ذي النورَيْن عثمان بن عفان ﷺ عندما جاءته قافلة تجارية ضخمة وقت اشتداد المحنة في خلافة الصدّيق أبي بكر ﷺ، وكانت لديه - بمنطق الحسابات والأرقام - فرصة سانحة لتحقيق أرباح هائلة.

فقد روى الإمام أبوبكر الآجري بسنده عن ابن عباس ﷺ قال: قَحَطَ المطرُ على عهْدِ أبي بكر الصديق فاجتمع الناس إلى أبي بكر فقالوا: السماء لم تمطر والأرض لم تُنبت والناس في شدة شديدة، فقال أبو بكر: انصرفوا واصبروا فإنكم لا تُمسون حتى يفرِّجَ اللهُ الكريمُ عنكم. قال: فما لبثنا أن جاءَ أُجَراءُ عثمان من الشام، فجاءتْه مائةُ راحلةٍ بُرًّا - أو قال طعامًا - فاجتمع الناس إلى عثمان فقَرَعُوا عليه الباب، فخرج إليهم عثمان في مَلَأٍ من الناس فقال: ما تشاءون؟ قالوا: الزَّمانُ قد قحط، السماءُ لا تُمْطِرُ، والأرضُ لا تُنبتُ، والناس في شدة شديدة، وقد بلغنا أن عندك طعامًا، فَبِعْنا حتى نُوَسِّعَ على فقراء المسلمين. فقال عثمان: حبًّا وكرامة، ادخلوا فاشْتَروا. فدخل التُّجَّارُ فإذا الطعام موضوع في دار عثمان، فقال: يا معشر التجار، كم تُربحونني على شراءٍ من الشام؟ قالوا: للعشرة اثنا عشرة. قال عثمان: قد زادوني. قالوا: للعشرة خمس عشرة. قال عثمان: قد زادوني. قال التجار: يا أبا عمرو، ما بقي بالمدينة تجار غيرنا فمن زادك؟ قال: زادني اللهُ تبارك وتعالى بكل درهم عشرة، أعندكم زيادة؟ قالوا: اللهم لا. قال: فإني أشهد الله أني قد جعلتُ هذا الطعامَ صدقةً على فقراء المسلمين. قال ابن عباس: فرأيتُ من ليلتي رسولَ الله ﷺ في المنام - وهو على بَرْذون أبْلَقَ عليه حُلَّةٌ من نور، في رجليه نعلان من نور، وبيده قصبة من نور - وهو مستعجل، فقلت: يا رسول

الله، قد اشتد شوقي إليك، وإلى كلامك، فأين تبادر؟ قال: يا ابن عباس، إن عثمان قد تصدق بصدقة، وإن الله قد قبِلَها منه، وزوَّجه عروسًا في الجنة، وقد دُعِينا إلى عُرسه[١].

ولو أردنا حصر واستقصاء مثل هذه المواقف التكافلية الرائعة في تاريخنا الإسلامي قديمه وحديثه ما استطعنا إلى ذلك سبيلًا.

المبحث الرابع

الطريق الرابع: واجب المجتمع والدولة المسلمة في كفالة غير القادرين

إذا لم تكفِ الطرق الثلاثة السابقة (العمل والاستثمار وكفالة الأفراد) في تحقيق تمام الكفاية للفقراء والمحتاجين وحمايتهم من غوائل الفقر والغلاء، هنا يأتي دور المجتمع ودور الدولة المسلمة . والمقصود بـ(المجتمع) هنا منظمات المجتمع المدني غير الحكومية مثل النقابات والجمعيات الخيرية، والمقصود بـ(الدولة) هنا المؤسسات الحكومية الرسمية وبخاصة تلك القائمة على الرعاية الاجتماعية.

المطلب الأول: ليس فقط حدّ الكفاية بل تمامها

من عجائب التشريع الإسلامي الفريدة أنه لم يضمن للفقير أو المسكين حد الكفاية فقط بل يضمن له تمام الكفاية، ولهذا فإن علماء الفقه الإسلامي قد جعلوا الزواج – على سبيل المثال –

---

(١) كتاب الشريعة للإمام (أبوبكر محمد بن الحسين الآجري ج٤ ص٢٠١٣ . ويراجع أيضًا: الرقّة والبكاء لابن قدامة ص ١٩٠، المصباح المضيء في كتاب النبي الأمي إلى ملوك الأرض من عربي وعجمي لجمال الدين بن أبي حديدة الأنصاري – الخلفاء الراشدون لحسن أيوب ص ١٩١، سيرة عثمان بن عفان ﷺ حياته وعصره للدكتور علي الصلابي – شهيد الدار لأحمد الخروف ص ٢١، فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب لمحمد نصرالدين محمد عويضة ج١ ص ١٩٥.

من تمام الكفاية؛ فلا بد للمجتمع أن يعين راغبي النكاح ممن عجزوا عن تكاليفه المادية كالمهر ونحوه، كما أن على الدولة أن تفعل ذلك، فقد روى ابن كثير في البداية والنهاية أن عمر بن عبدالعزيز ﷺ أمر مناديا أن ينادي في الناس كل يوم: أين المساكين؟ أين الغارمون؟ أين الناكحون؟ (أي الراغبون في الزواج ولا يقدرون على تكاليفه) أين اليتامى؟ حتى أغنى كلا من هؤلاء .

والأصل في هذا ما رواه أبو هريرة ﷺ أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار فقال «على كَمْ تزوجتَها؟ » قال: على أربع أَوَاقٍ، فقال النبي ﷺ «على أربع أواق؟ كأنما تنحتون الفِضَّة من عرض هذا الجبل! ! ما عندنا ما نعطيك؟ ولكن عسى أن نبعثك في بَعْثٍ تُصيب فيه »[(١)].

ففي الحديث الشريف دليل على أن إعطاء الدولة معونة لطالب الزواج غير القادر على تكاليفه كان أمرا معروفا عند الناس، بدليل أن النبي ﷺ قال للرجل «ما عندنا ما نعطيك» مع أنه لا يوجد في نصّ الحديث قبلها أنه طلب معونة ليتزوج، فكان الاعتذار منه صلوات الله وتسليماته عليه ليس على عدم أحقية الشخص في إعانته وإنما لعدم توافر موارد مالية في خزينة الدولة وقت الطلب، ومع هذا فقد أتاح له فرصة أخرى في الحصول على المال .

ومن عجائب هذا التشريع العظيم كذلك، أن فقهاء الإسلام أجازوا إخراج الزكاة لمَن يتفرغ لعلم نافع، في حين يمنعون ذلك عن المتفرغ للعبادة، ذلك أن العبادة في الإسلام لا تحتاج لتفرغ كما يحتاج العلم والتخصّص فيه، كما أن عبادة المتعبد لنفسه، أما علم المتعلم فله ولسائر الناس[(٢)].

---

(١) مسلم: ك النكاح ب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها ح ١٤٢٤ .

(٢) يراجع: مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ص ٨٥-٩١ .

المطلب الثاني: نماذج لقيام الدولة بواجبها في كفالة المحتاجين

لعل أروع الأمثلة في الدلالة على دور الدولة المسلمة في إطعام الجائعين والمحرومين ما قام به الفاروق عمر بن الخطاب ﷺ حينما كان يسير في طرقات المدينة ليلا ليتحسس أخبار الرعية، فلمح ضوءًا من بعيد وسمع صوت أطفال يبكون، فاقترب منهم قائلا: يا صاحب الضوء، أأَقترب؟ فأجابه صوت امرأة: اقتَرِب. وعندما وصل إليهم وجد مجموعة من الأطفال يبكون بكاءً شديدا وقد وضعت المرأة قِدْرا على النار، فسألها: ما يبكيهم؟ قالت: إنهم يبكون من شدة الجوع وليس عندي ما أطعمهم به . وسألها عن القِدْرِ فقالت: وضعت به ماءً أُسْكِتهم به حتى يناموا. ثم قالت: غفر الله لعمر، كيف يتولى أمرنا ويغفل عن حالنا؟!

فعاد الفاروق ﷺ مسرعا إلى بيت المال وحمل الطعام على ظهره، وغلامُه (يَرْفَأُ) يحاول جاهدا أن يحمِل الطعام عنه فيأبَى قائلا: ومَن يحمل عني يوم القيامة؟ ثم يعود إلى مكان المرأة وأولادها ويتولَّى بنفسه إعداد الطعام لهم والدخان يتخلل لحيته وهو ينفخ في النار لإنضاج الطعام، والمرأة تقول: أنت أولى بأمر الناس من عمر .. إلى أن نادى الغلام على الفاروق عمر بإمارة المؤمنين فعلمت المرأة أنه الخليفة عمر ﷺ.

وفي موقف آخر، يسمع ﷺ بكاء طفل فينادي على أمه مستفسرا عن سبب بكائه ومعنِّفًا لها، فتجيبه المرأة بأن عمر بن الخطاب هو السبب، حيث إنها تحاول فطام الطفل لأن عمر لا يعطي من بيت المال راتبا شهريا للرُضَّع وإنما لمن تم فطامه فقط، فيتسمَّر الفاروق في مكانه ثم يأخذ بلحيته معاتبا نفسه: كم قتلتَ من أبناء المسلمين يا عمر؟! ! وفي الصباح يبعث مناديه لينادي في الناس بأن لا يتعجلوا فطام أولادهم لأن عمر سيفرض العطاء لكل طفل يولَد في بلاد المسلمين[1].

---

(١) لمطالعة هذه المواقف ونظائر لها كثيرة في حياة الفاروق عمر ﷺ يراجع: تاريخ الدعوة إلى الله في عهد الفاروق عمر بن الخطاب ﷺ لأستاذنا الدكتور/ يسري هاني في عدة مواضع.

وأتصور أن من أهم واجبات الدولة في هذا المضمار:

١) إنشاء وتنظيم عمل مؤسسة الزكاة لتقوم بجمعها جمعا صحيحا وتوزيعها توزيعا سليما منضبطا لتتحقق الغاية التي من أجلها شرعها الله .

٢) تنظيم عمل بيت مال المسلمين والإشراف عليه ومراقبة القائمين عليه مراقبة دقيقة في إطار منضبط ومنظم .

٣) تيسير إجراءات إنشاء الجمعيات الخيرية والإشراف عليها ومراقبة أعمالها والقائمين عليها لضمان حسن سير أعمالها لتحقيق الهدف المنشود منها .

٤) الاهتمام ببرامج الرعاية الاجتماعية وتخصيص جزء جيد وكافٍ من الميزانية السنوية للدولة من أجل تطويرها وتوسيع نطاق المستفيدين منها والمستحقين لها .

... إلى غير ذلك من الواجبات والمسئوليات.

المطلب الثالث: هذا الحق مكفول لجميع المواطنين - مسلمين أو غير مسلمين -

من عظمة الإسلام أنه لم يجعل هذا الحق (حق الكفاية التامة للمحتاجين) خاصا بالمسلمين وحدهم بل يستوي فيه المسلم وغيره . فالدولة الإسلامية ملتزمة بكفالة غير القادرين من غير المسلمين .

فقد ذكر الإمام أبو يوسف في الخراج، أن عمر بن الخطاب ﷺ رأى شيخا ضريرا يسأل على بابٍ، فسأل، فعلم أنه يهودي، فقال له: ما ألجأك إلى ما أرى؟ قال: الجزية والحاجة والسِّنّ . فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله فأعطاه ما يكفيه ساعتها، وأرسل إلى خازن بيت المال: انظر هذا وضُرباءَه [أي أمثالَه] فوالله ما أنصفناه أن أَكَلْنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم، وإن الله تعالى قال: ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين ...﴾ وهذا من مساكين أهل الكتاب .. ووضع عنه الجزية وعن ضُربائه [أمثاله] . ولما سافر ﷺ إلى الشام مر بأرض قوم من النصارى مصابين بمرض الجذام، فأمر أن يُعطَوْا من الصدقات وأن يجرى عليهم القوت .

وقد اقتدى به حفيده عمر بن عبد العزيز ﷺ حينما كتب إلى واليه على البصرة عدي بن أرطأة يوصيه قائلا - كما روى أبو عبيد في الأموال - "وانظر مَنْ قِبَلَكَ مِنْ أهل الذمة قد كبِرَتْ سِنُّه، وضعفتْ قوّتُه، وولَّتْ عنه المكاسبُ، فأَجْرِ عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه، وذلك أنه بلغني أن أمير المؤمنين عمر مرّ بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فقال: ما أنصفناك إن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك ثم ضيَّعناك في كِبَرِك، ثم أَجْرَى عليه من بيت المال ما يصلحه".

وقد استقر هذا المبدأ الجليل في حياة الصحابة الكرام - ﷺ - إلى ما يشبه الإجماع عليه، ودليل ذلك ما رواه أبو يوسف عن خالد بن الوليد ﷺ في المعاهدة التي صالح فيها أهل الحيرة بالعراق - وهم نصارى - حيث كتب لهم صُلْحاً جاء فيه (... وجعلتُ لهم: أيّما شيخ ضعُف عن العمل، أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنيا فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طُرِحَتْ جزيتُه،

وعِيلَ مِن بيت مال المسلمين وعيالُه ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام، فإن خرجوا إلى غير دار الهجرة ودار الإسلام، فليس على المسلمين النفقة على عيالهم ...) .

هذا ما كتبه خالد في خلافة أبي بكر وأقرّه عليه مَن كان معه من الصحابة المجاهدين، وكذلك أقره الخليفة الأول أبو بكر الصديق ومَن معه من كبار الصحابة، ولم يُنقل إنكارُ أحدٍ منهم لما صنعه خالد في ذلك. ومثل هذا العمل الذي يفعله صحابي وينتشر في الصحابة، ولا ينكره أحد منهم، يعدّه كثيرٌ من الفقهاء إجماعا(١).

وبهذا يكون الإسلام قد كفل للإنسان – أيًّا كان جنسه أو لونه أو عقيدته – حياة كريمة تليق بإنسانيته، أي بالمنزلة العلية التي أنزله الله إياها .

---

(١) يراجع: النظام الدولي الجديد بين الواقع الحالي والتصور الإسلامي، ياسر أبوشبانه، ط دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع في القاهرة، بمراجعه التي أخذ عنها.

المبحث الخامس

الطريق الخامس: القضاء على الظواهر الاقتصادية الضارة بالمجتمع ﴿البطالة والتسول نموذجا﴾

اتصالا بالمطالب السابقة وفي مواجهة مشكلتي الفقر والغلاء توجب الدعوة الإسلامية على الأفراد وعلى الدولة المسلمة أن تقف موقفا قويا في مواجهة ظاهرتين ضارتين جدا بالمجتمع المسلم ونظامه الاقتصادي، ألا وهما ظاهرتا البطالة والتسول اللتان لهما دور كبير في استفحال وتضخيم آثار الفقر والغلاء .

المطلب الأول: البطالة .. تعريفها، أسبابها، دور الدعوة الإسلامية في القضاء عليها

(البطالة) واحدة من أشد الظواهر ضررا بالمجتمع المسلم ونظامه الاقتصادي . ولنبدأ أولا بتعريفها والتعرف على أهم أسبابها، ثم ننطلق بعد ذلك لبيان دور الدعوة الإسلامية في مكافحتها .

الفرع الأول: تعريف البطالة:

"قد يبدو للوهلة الأولى أن تعريف المتبطِّل (العاطل عن العمل) بأنه "من لا يعمل" هو التعريف الصحيح والكافي، ولكن الحقيقة أن التعريف غير كافٍ وغير دقيق، فليس كل من لا يعمل يعتبر عاطلاً، كما أنه ليس كل من يبحث عن عمل يعتبر أيضـًا عاطلاً، فدائرة من لا يعملون تعتبر أكبر بكثير من دائرة العاطلين . **فعند إعداد الإحصاءات الرسمية عن البطالة لابد أن يجتمع شرطان أساسيان:**

– **أن يكون الشخص قادراً على العمل**، وبالتالي يخرج عن دائرة العاطلين كلٌّ من العجائز والمرضى بأمراض مزمنة أو المعاقين بإعاقات تجعلهم غير قادرين تماما على العمل .

– **أن يبحث عن فرصة للعمل**، وبالتالي يخرج بذلك من دائرة العاطلين كلٌّ من الطلبة في المدارس والمعاهد والجامعات ممن هم في سن العمل ولكنهم لا يبحثون عنه. وكذلك يخرج من

دائرة العاطلين أولئك الذين لا يبحثون عن عمل نتيجة لكونهم على درجة عالية من الثراء تجعلهم في غنىً عن العمل"[١].

وقد عُرِّفَت البطالة بأنها: "حالة خُلُوّ العامل من العمل مع قدرته عليه بسببٍ خارج عن إرادته".

أما منظمة العمل الدولية فقد عرّفَت العاطل عن العمل بأنه كل شخص قادر على العمل وراغب فيه ويبحث عنه ويقبله عند مستوى الأجر السائد ولكن دون جدوى[٢].

وبالجمع بين التعريفات السابقة يمكن الخروج بتعريف جامع مانع للبطالة بأن العاطل عن العمل هو: كل إنسان قادر على العمل وراغب فيه وباحث عنه، يقع في دائرة القوى المنتجة[٣] ومدرَّب على العمل[٤] ولا تتوفر لديه فرصة للعمل ولا يملك رأس مال نقدا كان أو عينا[٥].

الفرع الثاني: أسباب البطالة في الفكر الاقتصادي المعاصر:

يرى الفكر الاقتصادي المعاصر أن أسباب البطالة تكمن في الأسباب الآتية التي ذكرها أحد الباحثين وهي:

---

(١) البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة، عاطف عجوة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض ١٩٨٥ بتصرف يسير .

(٢) يراجع: **العولمة وآثارها في البطالة والفقر التكنولوجي في العالم الثالث، عباس صالح، ط مؤسسة شباب الجامعة بالإسكندرية ٢٠٠٤ .**

(٣) أي يكون عمره ما بين ١٥ و٦٠ سنة .

(٤) أي له حرفة أو خبرة ما .

(٥) **خريجوا الجامعة وسوق العمل، قاسيمي ناصر، رسالة ماجستير، ، معهد علم الاجتماع، جامعة الجزائر ١٩٩١ – ١٩٩٢ بتصرف يسير .**

– "التخلف الاقتصادي في الدول النامية: وهو اجتماعي المنشأ، فكلما زاد التضخم السكاني زادت نسبة البطالة ارتفاعا، ذلك أن الزيادة السريعة في النمو السكاني وما ينشأ عن ذلك من خلل في التوازن بين قوى العرض والطلب وسوق العمل، فالنمو السكاني يؤدي إلى زيادة نمو القوى العاملة.

– ندرة الموارد الاقتصادية: أدت ندرة الموارد الاقتصادية إلى عدم وجود فرص وظيفية للعاطلين وبخاصة مع التحولات الكبيرة التي يمر بها الاقتصاد العالمي وانعكاساته على الاقتصاد الوطني، وهو الأمر الذي يشكل عبئًا إضافيًا على الدولة في تمويل عمليات التنمية .

– عجز سوق العمل عن استيعاب الخريجين: فهناك أعداد هائلة من الخريجين الحاصلين على مؤهلات بأنواعها المختلفة ومع ذلك يعجز سوق العمل عن استيعابهم.

– عدم تحديث وتطوير أساليب وطرق العمل، وعدم التوسع في أماكن الإنتاج أو تنفيذ مشروعات جديدة .

– انتشار الأمية أو تدني المستوى التعليمي: الشيء الذي يحول دون وضع برامج للتدريب والتكوين طبقا لما يتطلبه سوق العمل المتجدد والمتغير باستمرار في ظل الطفرة التكنولوجية .

– توظيف وعمل بعض الشباب في أعمال وأشغال مؤقتة ولا تحتاج لخبرات وبأجور متدنية وبدون عقد وبدون تأمينات مما يزيد في تفاقم مشكلة البطالة .

– انتشار ثقافة احتقار العمل اليدوي العضلي والحط من شأنه، وفي مقابل ذلك تمجيد العمل الذهني [المكتبي] المرتبط بالوظيفة العمومية .

– عدم قدرة القوانين المنظمة للشغل على التحفيز على الاستثمار، لأن المستثمر يرى فيها إجحافا خصوصا عندما يقع اختلاف بين العامل ورب العمل، ولذلك نجد بعض المستثمرين يكتفون بتشغيل أفراد عائلاتهم، ويرفضون توسيع مشاريعهم لأن ذلك يتطلب المزيد من العمال وهذا يعني مزيدا من المشاكل القضائية .

- أسباب أخرى مثل: توقف بعض الحكومات عن التوظيف، أو عدم وجود مناصب [درجات] مالية، أو عدم توفر الوظائف في الاختصاص المطلوب، أو قلة الخبرة ... إلخ[1].

وقفة نقدية موجزة لهذه الأسباب في ضوء الدعوة الإسلامية:

أرى أن أول وثاني الأسباب المذكورة ليس فقط عليهما تحفّظ شديد بل يجب حذفهما أصلا من قائمة أسباب البطالة:

* فقد أرجعا التخلف الاقتصادي الحاصل في الدول النامية إلى سبب اجتماعي وحيد فقط وهو النموّ السكاني، وهذا - في نظر الدعوة الإسلامية - خطأ كبير؛ فهذه دول أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية دول متقدمة اقتصاديا وهي تعاني من نقص حاد في الموارد البشرية تسعى دائما لاستكماله بفتح باب الهجرة لزيادة معدلات النمو الاقتصادي وزيادة الإنتاج؛ فالنمو السكاني - فضلا عن كونه شيئا طبعيا - يجب أن يكون ميزة ودافعا للتقدم الاقتصادي وليس العكس، والمشكلة ليست فيه في حد ذاته وإنما تكمن في فشل حكومات الدول النامية في الاستثمار الأمثل لهذه الثروة البشرية. والأسباب المذكورة بعد ذلك - من الثالث إلى التاسع - تؤكد هذه الحقيقة بكل وضوح. أما السبب الثاني المذكور في قائمة أسباب البطالة والزاعم بأن من أسبابها ندرة الموارد الاقتصادية فقد أشبعناه بحثا وتفنيدا في التمهيد بحمد الله رب العالمين.

الفرع الثالث: الدعوة الإسلامية وظاهرة البطالة:

حارب الإسلام البطالة ووقف في وجهها بكل قوة لما لها من آثار كبيرة ضارة على الأفراد والمجتمعات؛ إذ يترتب عليها انتشار الجرائم بكافة أنواعها، وتفاقم المشكلات والنزاعات داخل الأسرة إلى الحد الذي قد يرفع نسبة الطلاق في المجتمع وما يترتب عليه من تشريد الأطفال

---

(١) يراجع: المرجع السابق، ويراجع أيضًا: أزمة البطالة وسوء استغلال الموارد العربية، الخضري سعيد، دار النهضة العربية بالقاهرة ١٩٨٩ م.

وانجرار بعضهم إلى دائرة العنف وإدمان المخدرات ... إلى غير ذلك من الآثار الضارة لهذه الظاهرة .

ومن خلال آيات القرآن الكريم وأحاديث المصطفى ﷺ أستطيع القول بأن **الدعوة الإسلامية قد واجهت ظاهرة البطالة من خلال مستويات:**

أولًا: المستوى الفردي: حَثَّ الإسلامُ كلَّ فرد على الاجتهاد في البحث عن أي فرصة للعمل والكسب. ويكفي أن يعود القارئ الكريم إلى ما سبق ذكره من محاور في المبحث الأول ليرى عظمة الإسلام في الارتقاء بالعمل والكسب إلى أعلى مراتب العبادة وذروة سنام الإسلام وهو الجهاد، وأن العمل والسعي هو دأب الأنبياء الكرام عليهم الصلاة والسلام رغم انشغالهم الكبير بأعباء الدعوة وتبليغ دين الله إلى الناس ... وغيرها من المحاور التي لا داعي لتكرارها هنا.

وينهى الإسلامُ المسلمَ عن البقاء بدون عمل مهما كانت الأسباب، حتى أنه إذا لم يجد العمل المناسب لمؤهلاته وخبراته وإمكاناته فَلْيَشْغَلْ نفسه بأي عمل يستغل فيه طاقته ويضمن له كرامته فلا يريق ماء وجهه بِذُلِّ السؤال والاحتياج إلى الناس .

نجد ذلك واضحا بقوله ﷺ فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه: «لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره، فيتصدق منه، فيستغني به عن الناس، خيرٌ من أن يسأل رجلاً أعطاه أو منعه ذلك فإن اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول[1]». كما أنه شاع بين الناس مقولة مأثورة نسبها بعضهم خطأً إلى رسول الله ﷺ وهي قولهم: "احفر بئراً ثم طُمَّها" . والمقصود منها أن الإنسان مطالَبٌ بالعمل

---

(١) البخاري: ك الزكاة ب الاستعفاف عن المسألة عن أبي هريرة ح ١٤٧٠ وعن الزبير بن العوام ح ١٤٧١ – مسلم: ك الزكاة ب كراهة المسألة للناس عن أبي هريرة ح ١٣٧-١٣٩ .

وشَغْل نفسه به واستفراغ طاقته وحيويته فيه حتى لو كان في حفر بئر وإعادة ردمها، لآن طاقة الإنسان وحيويته إذا لم تُستَغلّ وتُستَنفد في الخير فستستغلّ في الشرّ.

ثانيًا: على المستوى المجتمعي: أتصور أن يتمثل الدور المجتمعي في محاربة البطالة في النقاط الآتية:

١) تشجيع الأغنياء وأصحاب رؤوس الأموال على استثمار أموالهم وتدويرها في المشروعات الكثيفة العِمالة لإتاحة الفرصة لأكبر عدد ممكن من الشباب الباحثين عن العمل .

٢) قيام المنظمات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني غير الحكومية بواجبها في تجميع أموال التبرعات الخيرية واستثمارها في مشروعات إنتاجية كبرى وتخصيص أرباحها للفقراء والمحتاجين في المجتمع، فتكون بهذا قد حققت هدفين مزدوجين في وقت واحد، مساعدة الفقراء والمحتاجين على مواجهة آثار الفقر والغلاء من ناحية، والمساهمة في القضاء على ظاهرة البطالة وحماية المجتمع من آثارها الضارة من ناحية أخرى .

٣) قيام الجهات المنوط بها التوعية – مثل خطباء المنابر ووسائل الإعلام وغيرها – بتوجيه الناس إلى المساهمة في هذه المشروعات الإنتاجية الخيرية الكبرى لتحقيق الأهداف السابقة وبخاصة تحويل ملايين الشباب العاطلين إلى قوى حيوية عاملة ومنتجة بدلا عن التسكّع في المقاهي والاتجاه إلى سلوكيات إجرامية ولا أخلاقية .

٤) قيام هذه الجهات أيضا بتوجيه الناس إلى العمل والإنتاج والسعي بدأب واجتهاد للحصول على الكسب الحلال الذي يكفي صاحبه شرور المذلّة والسؤال في الدنيا والآخرة، وعدم اللجوء إلى التسول واستجداء الناس أو الحصول بغير وجه حق على المساعدات المالية من الدولة .

ثالثًا: على مستوى الدولة (واجب الدولة في توفير فرص العمل المناسبة للمواطنين):

أوجب الإسلام على الدولة المسلمة توفير فرص العمل المناسبة لرعاياها، وإعانتهم بإتاحة الفرصة للكسب الحلال.

ومن أروع الدلائل على ذلك ما جاء في الحديث الذي رواه أنس بن مالك ﷺ أن رجلا من الأنصار جاء ليسأل النبي ﷺ فقال: «أمَا في بيتك شيءٌ؟ » قال: بلى، حِلْسٌ نَلْبَسُ بعضه ونَبْسُط بعضه، وقُعب نشرب فيه الماء. قال: «ائتني بهما» فأتاه بهما، فأخذهما رسولُ الله ﷺ وقال «من يشتري هذَيْن؟ » قال رجل: أنا آخذهما بدرهم فقال ﷺ «من يزيد على درهم؟ » فقال رجل: أنا آخذهما بدرهمَيْن، فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري وقال: «اشْتَرِ بأحدهما طعاما وانبِذْهُ إلى أهلك، واشتر بالآخر قَدُومًا فائتني به» فشدَّ فيه رسولُ الله ﷺ عُوداً بيده، ثم قال له: «اذهب فاحتَطِبْ وبعْ، ولا أَرَيَنَّكَ خمسة عشر يوما»، فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاءه وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما، فقال رسول الله ﷺ «هذا خير لك من أن تجيء المسألة نُكْتة [أي علامة] في وجهك يوم القيامة، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لِذِي فقر مُدْقِع، أو لِذي غُرْمٍ مُفظع، أو لِذي دم موجع»(١).

"إن هذا الحديث يحتوى خطوات سباقة، سبق بها الإسلام كل النظم التي لم تعرفها الإنسانية إلا بعد قرون طويلة لظهور الإسلام:

- إنه لم يعالج مشكلة السائل المحتاج بالمعونة المادية الوقتية كما يفكر كثيرون .
- ولم يعالجها بالوعظ المجرّد والتنفير من المسألة كما يصنع آخرون .
- ولكنه أخذ بيده في حل مشكلته بنفسه وعلاجها بطريقة ناجحة .
- علَّمه أن يستخدم كل ما عنده من طاقات وإن صَغُرَتْ، وأن يستنفد ما يملك من حِيَل وان ضَؤُلَتْ، فلا يلجأ إلى السؤال وعنده شيء يستطيع أن ينتفع به في تيسير عمل يغنيه.

---

(١) أبو داود: ك الزكاة ب ما تجوز فيه المسألة ح ١٦٤١ وإسناده حسن، فيه: أولا: عيسى بن يونس الطرسوسي، قال عنه ابن حجر في تقريب التهذيب ص ٤٤١: صدوق . ثانيا: الأخضر بن عجلان الشيباني قال عنه ابن حجر في التقريب ص ٩٧: صدوق، وبقية رواته ثقات . ابن ماجة: ك التجارات ب بيع المزايدة ح ٢١٩٨ .

- وعلّمه أن كل عمل يجلب رزقا حلالا هو عمل شريف كريم ولو كان احتطاب حزمة يجتلبها فيبيعها، فيكفي الله بها وجهه أن يُراقَ ماؤه في سؤال الناس .
- وأعطاه فرصة خمسة عشر يوما، يستطيع أن يعرف منه بعدها مدى ملاءمة هذا العمل له ووفائه بمطالبه .. فيقرّه عليه أو يدبّر له عملا آخر .
- وبعد هذا الحل العملي لمشكلته لقّنه ذلك الدرس النظري الموجز البليغ، في الزجر عن المسألة والترهيب منها، والحدود التي تجوز في دائرتها «لذى فقر مدقع أو لذي غرم مفزع، أو لذي دم موجع»[1].

وأضيف إلى ذلك من دروس هذا الحديث:

- أن النبي ﷺ لم يغفل الاحتياجات الآنيّة العاجلة لعائلة الرجل فقال له وهو يعطيه الدرهم الأول من حصيلة المزاد الذي أجراه ﷺ على مقتنيات الرجل البسيطة: "اشْتَرِ بأحدهما طعاما فانبِذْهُ إلى أهلك". وهذا يعلمنا مراعاة الدولة للاحتياجات العاجلة التي لا يمكن تأجيلها في الوقت الذي تبحث فيه عن فرصة عمل للمواطن .

- أنه ﷺ قد كلَّف الرجل بما يستطيع القيام به حينما قال له وهو يعطيه الدرهمين: "اشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك، واشتر بالآخر قدوما فائتني به"، وهذا يشير إلى أن على المواطن أن لا يقف سلبيا منتظرا حتى توفّر له الدولة فرصة عمل، وإنما عليه أن يبذل أقصى ما يستطيع من جهد للبحث عن أي فرصة عمل يستطيع القيام بها دون انتظار الفرصة التي يراها هو مناسبة له، كما يفعل بعض الشباب الحاصلين على مؤهلات جامعية حينما يستنكفون من الانخراط في أعمال

---

(١) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ص٤٧-٤٨ ط مكتبة وهبة، القاهرة ١٤٠٦/١٩٨٦م .

حرفية ربما تتطلب جهدا أكبر ولكنها تحقق دخلا أعلى، ويفضلون الانتظار الطويل على أمل الحصول على عمل مكتبي مريح وإن كان مدخوله أقل بكثير.

– كان يمكن للنبي ﷺ أن يكلّف الرجل بشدّ العود في القَدُوم الذي اشتراه، ولكنه ﷺ تولى ذلك بنفسه وهو خير خلق الله وخاتم أنبيائه ورسله وهو في الوقت ذاته رأس الدولة وقائد الأمة – ترطيبا لقلب الرجل وإشعارا له بأهمية الأمر من ناحية، وتعليما للأمة بأن الدولة المسلمة عليها أن تقوم بواجبها وتتحمل مسئوليتها في توفير فرص العمل المناسبة لمواطنيها من ناحية أخرى . فأعظم صلوات الله وأفضل تسليماته عليك سيدي يا رسول الله .

المطلب الثاني: ظاهرة التسول .. تعريفها، وموقف الدعوة الإسلامية في مواجهتها

يعتبر التسول من الظواهر الاجتماعية السيئة المتماهية والمرتبطة في بعض جوانبها – حقا أو باطلا – بظاهرة الفقر والغلاء. لذا حارب الإسلام التسول حربًا لا هوادة فيها، وتعددت صور وصيغ النهي عنه في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة .

ولكن، قبل بيان ذلك مفصلا لا بد من التعريف بمصطلح (التسول) في اللغة والاصطلاح ثم الانطلاق بعد ذلك لبيان مواجهة الدعوة الإسلامية لهذه الظاهرة السيئة .

الفرع الأول: تعريف التسول في اللغة وفي اصطلاح العلوم الاجتماعية:

(أ) **تعريف التسول في اللغة:**

أتصوّر أن يعود الجذر اللغوي لمصطلح (التسول) إلى أحد أصلين:

أحدهما: الفعل الماضي الثلاثي (س و ل) الذي جاء منه الفعل الماضي الخماسي (تسوَّل) بمعنى: أرخى بطنه؛ وحينئذ يقال للرجل (أَسْوَل) وللمرأة (سَوْلاء) .

الآخر وهو الأقرب: الفعل الماضي الثلاثي (س أ ل) الذي جاء منه الفعل الماضي الخماسي (تسوَّل) بمعنى (اسْتَعْطَى)، يقال: تسوَّل السائل: أي طلب من الناس أن يعطوه . والمصدر منه (تَسَوُّل) .

(ب) **تعريف التسوّل في الاصطلاح:**

يُعتَبَر مصطلح (التسَوُّل) مصطلحا حديثا نسبيا وإن كان له أصل لغوي صحيح كما أشرنا في التعريف اللغوي، ولذا لن نجد له استخداما في تعبير العلماء قديما، وإنما كان الشائع على ألسنتهم ما ورد في الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة – التي سيأتي ذكرها بعد قليل – وهو مصطلح (السُّؤال) أو (المَسْألة) .

وباعتبار أنه مصطلح اجتماعي حديث فلا بد من البحث عن معناه في اصطلاح الاجتماعيين، وقد وجدنا له تعريفات كثيرة متقاربة من أهمها ما يأتي:

التعريف الأول: طلب الصَّدقة من الأفراد في الطرق العامة[١] .

ومع إيجاز هذا التعريف إلا أنه **يؤخذ عليه:**

أولًا: حصره التسول في طلب (الصدقة)، وهذا إن كان هو الحال الأغلب في الدُّوَل الإسلامية التي يكتسي فيها إعطاء المال صبغة دينية إلا أنه لا ينطبق على من يعطون المتسولين من جانب إنساني بحت في هذه البلاد وليس في ذهنهم معنى (الصدقة)، ناهيك عن غير المسلمين أصلا .

ثانيًا: حصره المكاني للتسول في (الطرق العامة) وهنا يكون التعريف غير جامع؛ فماذا عن التسول في الأسواق وفي دور العبادة والمنازل ... إلخ؟! .

---

(١) معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية .. إنجليزي / فرنسي / عربي A Dictionary Of The Social Sciences English، French، Arabic تأليف أ. د/ أحمد زكي بدوي الأستاذ في كلية الآداب بجامعة الإسكندرية ص ٣٧ تحت مادة Begging ط مكتبة لبنان ١٩٧٧ م.

التعريف الثاني: الوقوف في الطرق العامة وطلب المساعدة المادية من المارّة أو من المحال أو من الأماكن العمومية، أو الادعاء أو التظاهر بأداء خدمة لغيره، أو عرض ألعاب بهلوانية، أو القيام بعمل من الأعمال التي تُتّخذ شعارا لإخفاء التسول، أو المبيت في الطرقات وبجوار المنازل، وكذلك استغلال الإصابات بالجروح أو العاهات، أو استعمال أية وسيلة أخرى من وسائل الغش لاكتساب عطف الجمهور[(١)].

ومع الإقرار بشمولية هذا التعريف واستيعابه إلا أنه من المهم **تسجيل الملاحظات الآتية عليه**:

الأولى: أن الباحثتين صاحبتي هذا التعريف - وعلى العكس من التعريف السابق - في محاولتهما استيعاب جميع صور وأشكال التسول المعروفة قد أسهبتا بشكل مبالغ فيه وأدى ذلك إلى طول التعريف طولا فاحشا .

الثانية: أنهما قد وقعتا في التكرار دون أن تنتبها لذلك؛ فجملة (أو القيام بعمل من الأعمال التي تُتّخذ شعارا لإخفاء التسول) في وسط التعريف كان يغني عنها جملة (أو استعمال أية وسيلة أخرى من وسائل الغش لاكتساب عطف الجمهور) المذكورة في آخره . والتكرار معيب بصفة عامة في البحث العلمي، ويشتدّ النكيرُ عليه عند حدوثه في التعريفات الاصطلاحية التي يُفتَرَضُ فيها الإيجاز بل الإيجاز الشديد .

الثالثة: ليتهما استخدمتا كلمة (سِتاراً) بدلا عن كلمة (شِعاراً) في الجملة المشار إليها في الملاحظة السابقة، لأنها الأقرب في إصابة الهدف .

---

(١) يراجع: دراسة (اثنوجرافية) على الأطفال المتسولين في مدينة .. وهي دراسة قامت بها الباحثتان: أبرار النصار و لينا العياضي بإشراف أ. د/ فهد السلطان في كلية التربية التابعة لجامعة الملك سعود في المملكة العربية السعودية .

وعلى ذلك، يمكن الخروج بتعريف جامع مانع ومختصر لمصطلح (التسول) فيقال في تعريفه:

محاولة استدرار عطف الناس بطرق متعددة في أماكن مختلفة للحصول منهم على مساعدات مادية.

الفرع الثاني: مواجهة ظاهرة التسول في ضوء الدعوة الإسلامية:

من خلال استعراض الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة يمكن الخروج بمحاور مواجهة الدعوة الإسلامية لظاهرة التسول على النحو الآتي:

المحور الأول: الحثُّ على توجيه الصدقة إلى المتعففين المستورين لا المتسولين المحترفين:

فقد وجَّه القرآن المتصدقين إلى الإعراض بصدقاتهم عمن امتهنوا التسول واتخذوه حرفة، وأمرهم بتوجيهها إلى المتعففين المستورين الذين ربما لا يلتفت إلى حاجتهم وفاقتهم أحد. فعنِ الصدقاتِ ومستحقيها قال تعالى: ﴿ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء وما تُنفقوا من خير فلأنفسكم وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله وما تنفقوا من خير يُوَفّ إليكم وأنتم لا تُظلَمون . لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾[1] أي أن الصدقة ليست لهؤلاء المتسولين الذين اتخذوها حرفة ومهنة ولكنها للفقراءِ الذين لا يستطيعون السعيَ في طلب الرزق، ويحسَبُهم الجاهل بحالهم أغنياءَ من التعفف؛ لأنهم لا يسألون الناس شيئًا ولا يتسوَّلون، ولكن تعرِفهم أنهم فقراءُ بسماتِ الفقر التي تظهر عليهم.

يقول ابن كثير رحمه الله: "الجاهل بأمرهم وحالهم يحسبُهم أغنياءَ من تعفُّفهم في لباسهم وحالهم ومقالهم، وفي هذا المعنى الحديثُ المتَّفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس المسكينُ الذي تردُّه التمرةُ ولا التمرتان، واللُّقْمة واللقمتان، والأكْلةُ والأكلتان، ولكن المسكين

---

(١) سورة البقرة: الآيتان ٢٧٢ – ٢٧٣ .

الذي لا يجد غِنًى يُغنِيه، ولا يُفطن له فيُتصدَّق عليه، ولا يَسأل الناسَ شيئًا» وفي رواية «وإنما المسكين الذي يتعفف»[١].

المحور الثاني: تحريم التصدّق على الإنسان القادر على العمل:

من الجميل والرائع أن الإسلام يحرّم تقديم الصدقة للإنسان القادر على العمل والاكتساب حتى وإن كان بالفعل محتاجا، كما أنه يحرّم على الشخص نفسه أن يطلب من الناس التصدق عليه، وذلك لأن هذا الشخص إذا وجد من يعطيه ويسدّ حاجته فَلِمَ يُتعب نفسه في البحث عن العملِ ومكابدة مشاقّه؟! فيُحرم المجتمع من طاقة إنتاجية تم تعطيلها، بالإضافة إلى نتيجة أخرى سلبية تتمثل في أن طبيعة النفس البشرية لا تميل إلى المحافظة على شيء نالتْه بسهولة ودون مشقة فيسهل عليها تبذيره وإضاعته فتكون الخسارة المجتمعية مضاعفة .

ولك أن تتخيل مجتمعا فَشَتْ فيه هذه الظاهرة بين الشباب فاستمرءوا القعود والكسل في الوقت الذي تُسدّ فيه حاجاتهم وتُقضَى حوائجهم، بالقطع ستنتشر الفوضى في المجتمع وسينجرف إلى الدمار والهلاك شيئا فشيئا . من هنا، لعلنا ندرك طرفا من عظمة الحديث الشريف المروي عن عدد من الصحابة الكرام ﷺ والذي يقول فيه رسول الله ﷺ «لا تحلُّ الصدقةُ لغني، ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»[٢] وقوله في الحديث الآخر المروي عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ أنه قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ الصَّدَقَةَ فَسَأَلَاهُ مِنْهَا ، فَرَفَعَ الْبَصَرَ وَخَفَضَهُ ،

---

(١) البخاري: ك الزكاة، ب قول الله تعالى«لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا)) وكَم الغِنَى ح (١٤٧٩) وأيضا في كتاب تفسير القرآن، باب: لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ح (٤٥٣٩) – ومسلم: ك الزكاة، ب المسكين الذي لا يجد غِنىً، ولا يُفطَن له فيُتَصَدَّقَ عليه ح (١٠٣٩) .

(٢) أبو داود: ك الزكاة ب مَن يُعطَى من الصدقة وحد الغنى ح (٧٩) وقال الألباني: صحيح . والحديث أيضا عند الترمذي (٦٥٢) والنسائي (٢٥٩٧) وابن ماجة (١٨٣٩) وصححه الألباني في إرواء الغليل (٨٧٧) .

فَرَآهُمَا جَلْدَيْنِ قَوِيَّيْنِ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمَا فَعَلْتُ وَلَا حَقَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ»[١] أي: صاحب القوة الجسدية الذي يتميز بسلامة أعضائه وبقدرته على العمل .

المحور الثالث: تحديد الحالات التي تجوز فيها المسألة أو طلب المعونات الحكومية أو غيرها:

يمكن تحديد الحالات التي تبيح لصاحبها المسألة وطلب الصدقة والمعونة من آحاد الناس أو من المؤسسات الحكومية أو الجمعيات الخيرية بما جاء في قصة أبى بشر قبيصة بن مخارق الهلالي ﷺ قال: تحمَّلتُ حمَالَةً فأتيتُ رسول الله ﷺ أسأل فيها [يعني أنه تدخَّل للإصلاح بين متخاصمَيْن واضطُرّ إلى أن يدفع في سبيل الإصلاح بينهما مالا كثيرا فجاء إلى النبي ﷺ يطلب معونته] فقال ﷺ له: « أَقِمْ حتى تأتينا الصدقةُ فنأمر لك بها » ثم قال: « يا قبيصة، إن المسألة لا تحِلّ إلا لأحد ثلاثة: رجلٌ تحمَّل حمالة فحلَّتْ له المسألةُ حتى يصيبها ثم يمسك . ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلّت له المسألة حتى يصيب قواما من عَيش . ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجى [أي ذوي الرأي والفهم] من قومه: لقد أصابت فلانًا فاقةٌ، فحلّت له المسألةُ حتى يصيب قواما من عيش – أو قال: سَدادا من عيش – فما سواهن من المسألة يا قبيصة سُحْتًا يأكلها صاحبها سحتا»[٢].

---

(١) أبو داود: الموضع السابق ح (٧٨) وحكم الألباني عليه بالصحة أيضا . وقد بين الطحاوي اختلاف العلماء في هذه المسألة بين من يأخذون بظاهر الحديث الأول بعدم إعطاء السائل القادر على الكسب، ومن يرون إعطاء الفقير لمجرد فقره دون نظر إلى قدرته على العمل من عدمها . يراجع كتابه (شرح معاني الآثار) ك الزكاة ب ذي المرّة السوي هل تحل له الصدقة أم لا؟ ح (١٩٢٨) .

(٢) مسلم: ك: الزكاة، ب: من تحل له المسألة ح ١٠٤٤ وقال محققه الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي: "سحتا يأكلها صاحبها سحتا" هكذا هو في جميع النسخ . وفيه إضمار، أي أعتقده سحتا، أو يؤكل سحتا . والسحت هو الحرام .

وفي حديث آخر عن سمرة بن جندب ﷺ أن النبي ﷺ قال: « إن المسألة كَدٌّ يكدّ بها الرجلُ وجهه، إلا أن يسأل الرجل سلطانه أو في أمر لابد منه »[(١)]. ومعنى الـ "كدّ" في الحديث التعَبُ والإجهادُ، والمقصودُ أنَّ المسألةَ تَترُكُ أثَرًا وعيبًا في وجهِ السَّائلِ، وتُرِيقُ ماءَ وجهِه، وتُضيعُ كَرامتَه بينَ النَّاسِ، وفي روايةٍ مِن حديثٍ آخرَ: "جاءَت يومَ القيامةِ خُموشٌ، أو خُدوشٌ، أو كُدوحٌ في وجهِه"، أي: تَأتي كأثَرِ الجُرْحِ في الوجهِ يومَ القيامةِ كعَلامةٍ يُعرَفُ بها السَّائلُ أمامَ الخلائقَ. ومعنى «إلَّا أن يَسأَلَ الرَّجلُ سُلطانًا» أي: إلَّا أن تَكونَ المسألةُ لِمَلِكٍ أو أميرٍ أو خليفةٍ أو وليِّ أمرٍ- أو بالتعبير الحديث جهةٍ حكوميةٍ رسميةٍ - فلا مَذمَّةَ في أن يَسأَلَ الرَّجلُ السُّلطانَ حقَّه مِن بيتِ مالِ المسلِمينَ، ومعنى قوله «أو في أمرٍ لا بدَّ مِنه» أي: وكَذلك لا مَذمَّةَ في أن يَسأَلَ الرَّجلُ مَسألةً لأمرٍ ضروريٍّ طارئ كما في الحالات المذكورة في الحديث السابق .

ومن الجمال والروعة في هذين الحديثين أن جميع هذه الحالات المذكورة فيهما حالات طارئة، وكأن رسول الله ﷺ يؤكد أن الأصل أن يكون لدى جميع الأفراد في المجتمع المسلم ما يكفيهم من سعيهم وكدِّهم، وأن تكون الصدقة والمعونة في الحالات الطارئة أو الضرورية فقط .

المحور الرابع: إنذار المتسول بسوء العاقبة في الدنيا قبل الآخرة:

تكاثرت الأحاديث النبوية الشريفة التي توجه إنذارا قويا وتحذيرا مرعبا للمتسولين - السائلين الناس أو الحاصلين على معونات بدون وجه حق - بسوء العاقبة في الدنيا والآخرة . وإجمالا نقف

---

(١) أبو داود: ك الزكاة ب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني ح ١٦٤٠ وإسناده صحيح . النسائي: ك الزكاة ب مسألة الرجل ذا سلطان ١٠٠/٥ . أحمد في المسند ١٩/٥ جميعا من حديث سمرة بن جندب ﷺ .

أمام ما رواه النسائي بإسناده عن عائذ بن عمرو، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فسأله فأعطاه، فلما انصرَف قال النبيُّ ﷺ «لو يعلَمون ما في المسألة ما مشى أحدٌ إلى أحدٍ يسأله شيئًا[١]».

أما تفصيلا فقد ذكرت الأحاديث بعض عقوبات سؤال الناس بغير حق في الدنيا والآخرة:

(أ) في الدنيا:

كنت حريصا على بيان وإبراز عقوبات هؤلاء المتسولين والذين يحصلون على معونات حكومية أو من الجمعيات الخيرية في الدنيا قبل الآخرة، لأن بعض الناس يظنون أن الجزاء على الأعمال خيرا أو شرا يكون في الآخرة فقط، ويوغل بعضهم في باطله - وهم الكارهون للإسلام بصفة خاصة وللدين بصفة عامة - فيزعمون أن الدين يعمل على (تخدير الشعوب) وإبقائها في تخلفها بدعوى أنهم سيربحون في الآخرة . وليس هذا مجال الردّ والتفنيد لهذه الدعوى الباطلة، فأكتفي بما جاء في الأحاديث من سوء العاقبة لهؤلاء في الدنيا قبل الآخرة .

١) **التسول يفتح على صاحبه باب الفقر الدائم:** فقد روى الإمام أحمد بإسناده عن عبد الرحمن بن عوف ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يفتحُ عبدٌ بابَ مسألة إلا فتَح اللهُ عليه بابَ فقرٍ[٢]». وعن ابن مسعود ﷺ قَالَ: قَالَ رسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أَصابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فاقَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلها بالله فَيُوشِكُ الله لَهُ بِرِزقٍ عاجِلٍ أَوْ آجِلٍ»[٣].

---

(١) النسائي في سننه: ك الزكاة ب المسألة ح (٢٥٨٦) . وذكر الإشبيلي في الأحكام الشرعية الصغرى أن الحديث أيضا عند ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني والطبري في تهذيب الآثار، وحكم له بالصحة .

(٢) أحمد في مسند المكثرين - مسند أبي هريرة - ح ٩٤٢١ وإسناده قوي، فيه عبد العزيز بن محمد - وهو الدراوردي - صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. - وهو أيضًا من طريق آخر عند ابن حبان (٣٣٨٧) والقضاعي في مسند الشهاب (٨٢١) .

(٣) سنن الترمذي: ك أبواب الزهد باب ما جاء في الهم في الدنيا وحبها ح (٢٣٢٦) .

٢) **نزع البركة من أموال المتسولين:** نطالع في هذا المقام الحديث المتفق عليه عن حكيم بن حزام ﷺ قال: سألت رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال «يا حكيم، إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة نفس بُورِكَ له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يُبارَك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى[١]» قال حكيم: فقلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، لا أرزأ أحدا بعدك شيئا حتى أفارق الدنيا. وكان أبو بكر ﷺ يدعو حكيما إلى العطاء فيأبى أن يقبله منه، ثم إن عمر ﷺ دعاه ليعطيه، فأبى أن يقبل منه شيئا، فقال عمر: إني أشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم: أني أعرض عليه حقه من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه، فلم يرزأ حكيم ﷺ أحدا من الناس بعد رسول الله ﷺ حتى توفي .

وعن معاوية ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُلحِفُوا في المسألة، فوالله لا يسألني أحدٌ منكم شيئا، فتُخْرِجُ له مسألتُه مِنِّي شيئا وأنا له كاره فيُبَارَك له فيما أعطيته[٢]» وفي لفظ «إنما أنا خازن، فمن أعطيته عن طيب نفس فيبارك له فيه، ومن أعطيته عن مسألة وشَرَهٍ كان كالذي يأكل ولا يشبع» .

يا سبحان الله، بعد ذيوع وانتشار القنوات الفضائية ووسائل التواصل الاجتماعي رأى الناس وشاهدوا وسمعوا الكثير من عجيب قصص هؤلاء المتسولين الذين اكتشف الناس بعد وفاتهم الكم الهائل الذي كانوا يمتلكونه من الأموال المكدسة والمخبأة في الحجرات الضيقة الحقيرة التي كانوا يعيشون فيها معيشة البؤس رغم حيازتهم لهذه الثروات الهائلة والأموال المكدسة التي لم ينتفع بها إلا ورثتهم في حين أنهم سيحاسبون عليها في الآخرة حسابا عسيرا، وصدقت المقولة

---

(١) البخاري: ك الزكاة ب الاستعفاف عن المسألة ح (١٤٧٢) .

(٢) مسلم: ك الزكاة ب النهي عن المسألة ح (٢٣٩٠) .

المأثورة: يعيشون عيشة الفقراء ويحاسبون حساب الأغنياء، وما ذلك إلا بسبب نزع البركة من أموالهم الحرام .

٣) **إراقة ماء وجه المتسول واحتقاره وامتهان كرامته:** هذا ما تضمنه حديث سمرة بن جندب الذي أوردناه منذ قليل «إن المسألة كَدٌّ يَكَدُ بها الرجل وجهه ...».

ويرى ابنُ القيم أن في التسوُّل:

* ظلمًا في حق الربوبية لأن بذلَ السؤالِ لغير الله نوعُ عبودية .

* وظلمًا في حق المسؤول؛ لأنه يعرِّضه لمشقَّةِ البذلِ أو لوم المنع .

* وظلمًا لنفس السائل؛ لأنه يُريقُ ماء وجهه، ويُذلُّ نفسه لغير خالقه، ويرضى بإسقاط شرَفِه وعزِّه وتعفُّفِه .

وللتدليل على كلامه ساق ما روي أن الفاروق عمر ﷺ سمع سائلاً يسأل بعد المغرب فقال لرجل من القوم: قُمْ عَشِّ هذا الرَّجُلَ، فعشَّاه، ثم سمعه ثانية فقال للرجل: ألم أقل لك عشِّ هذا الرجل؟! فقال: يا عمر، قد عشَّيْتُه، فنظر عمر فإذا تحت يده مِخْلاةٌ مملوءةٌ خبزًا، فقال له عمر: لست سائلاً ولكنك تاجر، ثم أخذ المخلاة ونثرها بين يدي إبل الصدقة، ثم ضربه بالدرّة وقال له: لا تعُد[1].

(ب) في الآخرة:

جاء بيان سوء العاقبة في الآخرة لمن يمتهنون التسول في أحاديث كثيرة عنُ النبي ﷺ ووالله إن ما جاء فيها لتقشعرُّ منه الأبدان ويهتز منه الوجدان:

* ففي الحديث الصحيح عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ قال: « لا تزال المسألة بأحدكم حتى

---

(١) يراجع: تهذيب مدارج السالكين ٢٢٢ – ٢٢٨ .

يلقَى الله تعالى وليس في وجهه مزعة لحم »[١].

* وقال ﷺ «من سأل الناس تكثُّراً فإنما يسال جَمْراً، فليَسْتَقِلّ أو لِيَسْتَكْثِرْ »[٢].

* وقال ﷺ «لأن يغدوَ أحدُكم فيحتطب على ظهرِه فيتصدَّق به ويستغني به عن الناس - خيرٌ له من أن يسألَ رجلاً أعطاه أو منعه؛ ذلك بأنَّ اليدَ العُليَا خيرٌ من اليد السُّفْلَى، وابدأ بِمَن تعول».[٣]

وفي رواية الإمام أحمد زيادة صحيحة يقول فيها ﷺ «ولَأنْ يأخذَ تُرابًا فيجعله في فيه خيرٌ له من أن يجعلَ في فيه ما حرَّم الله عليه» .

---

(١) البخاري: ك الزكاة ب من سأل الناس تكثرا ح ١٤٧٤ . وقوله « مزعة لحم)) مزعة بضم الميم – وحُكي بكسرها – وسكون الزاي بعدها مهملة: أي قطعة . ينظر: فتح الباري ٣٩٧/٣ .

(٢) مسلم: ك الزكاة ب كراهة المسألة للناس ح ١٠٤٠ .

(٣) البخاري: ك الزكاة ب الاستعفاف عن المسألة عن أبي هريرة ح ١٤٧٠ وعن الزبير بن العوام ح ١٤٧١ – مسلم: ك الزكاة ب كراهة المسألة للناس عن أبي هريرة ح ١٣٧-١٣٩ .

المبحث السادس

الطريق السادس: تحريم وتجريم جميع المعاملات والممارسات الاقتصادية الضارة بالأفراد والمجتمع

هذا أيضا واحد من أهم التدابير العملية التشريعية والأخلاقية للنظام الاقتصادي الإسلامي في مواجهة ومكافحة الفقر والغلاء . يتبين فيه بكل جلاء تميُّزُ وتَفَرُّدُ هذا النظام الرباني العظيم عن الأنظمة الاقتصادية المختلفة التي عرفتها البشرية على مدار تاريخها.

إذ إن هناك بعض المعاملات والممارسات الاقتصادية التي لا تضر بالأفراد والمجتمعات فحسب بل تكاد تدمّرها تدميرا كاملا، ومع ذلك تكابر البشرية وتعاند نفسها بممارسة هذه المعاملات وتقنين تلكم الممارسات رغم وضوح آثارها التدميرية على الأفراد والمجتمعات، في حين أن الإسلام لم يكْتف بتحريم وتجريم هذه المعاملات والممارسات بل شنّ عليها حربا شعواء وعدَّها من كبائر الذّنوب، ليحمي الأفراد من شرورها ويكفي المجتمع وخيم عواقبها.

١) تحريم وتجريم الربا بجميع صوره وأشكاله:

لابد من البدء بالحديث عن تحريم الربا لأنه الأشدّ ضررا وتدميرا على مستوى الأفراد والمجتمعات، ولذلك اشتدَّ النَّكيرُ عليه في القرآن الكريم ليصل إلى الألفاظ ذات الإيقاع القوي والجرس اللاذع. ويكفي للتدليل على ذلك ما جاء في قوله تعالى ﴿يَمْحَقُ اللهُ الرِّبا ويُرْبِي الصَّدقات واللهُ لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيم﴾[١] بل يصل الأمر إلى حدِّ استخدام لفظ (الحرب) في قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا اتَّقوا اللهَ وَذَروا ما بَقِيَ من الربا إن كُنتم مؤمِنين . فإن لَّم تفعلوا فَأْذَنوا بِحَرْب من الله وَرَسُولِه وإن تُبتُم فَلَكم رُءوسُ أَمْوالِكُم لا تَظْلِمون ولا تُظْلَمون﴾[٢]. وانظر إلى هذه الصورة

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٧٦ .

(٢) سورة البقرة: الآيتان ٢٧٨ – ٢٧٩ .

المزرية التي صوَّر القرآن بها حالة الذين يأكلون الربا في قوله تعالى ﴿الَّذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقُومُ الذي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ المَسِّ ...﴾[١].

ويُلاحظ أن هذه الآيات كلها في موضع واحد ضمن الآيات التي تتحدث عن الجانب الاقتصادي في الإسلام، التي هي بدورها ضمن آيات سورة البقرة التي تُعتبَرُ المُلَخَّصَ العام للإسلام في العقائد والعبادات والأحوال الشخصية وما يتعلق بالحرب والسلام والعلاقات الدولية، وما جاء بعد سورة البقرة تفصيل لهذا الملخَّص العام المذكور فيها.

أما في السُّنَّة النبوية المطهَّرة فالأحاديث متكاثرة في تأكيد تحريم الربا وتعداد آثاره السيئة على الأفراد والمجتمعات، وفي بيان ما ينتظر المتعاملين به من واقع مرير في الدنيا ومصير أليم في الآخرة. ومرة أخرى لا يتحمل هذا البحث المختصر إيراد هذه الأحاديث أو بعضها، ولذا أكتفي بحديث واحد نجد فيه أن الحملة على الربا تمتدّ لتشمل كافة الأطراف المشاركة فيه. فعن عبدالله بن مسعود ﷺ أن رسول الله ﷺ لَعَنَ آكِلَ الرِّبا ومُوكِلَه وكاتِبَه وشاهِدَيْه[٢].

٢) تحريم وتجريم احتكار السِّلَع والأفكار والابتكارات:

عرَّف فقهاؤنا الاحتكار بتعريفات شتَّى يمكن الرجوع إليها في كتب المذاهب المختلفة. وقد أعجبني التعريف الذي صاغه الدكتور فتحي الدريني بأنه: "حَبْسُ مالٍ أو منفعةٍ أو عملٍ، والامتناعُ عن بيعه وبذله حتى يَغْلُوَ سِعْرُهُ غلاءً فاحشاً غير معتاد، بسبب قِلَّتِه أو انعدام وجوده في مظانِّه، مع شدة حاجة الناس أو الدولة أو الحيوان إليه." فقد جمع هذا التعريف ما تفرَّق في تعريفات الفقهاء القدامى مع إضافة لمسة عصرية جميلة. بالإضافة إلى ما ذكره صاحب التعريف من ميزات له قائلا:

---

(١) سورة البقرة: جزء من الآية ٢٧٥ .

(٢) ابن ماجة في سننه ك التجارات ب التَّغْلِيظ في الرِّبا (٢٢٧٧) .

" أ) إن الاحتكار هو حبس ما يحتاج إليه الناس - سواء كان طعاماً أو غيرهـمما يكون في احتباسه إضرارٌ بالناس، ولذلك فإنه يشمل كل المواد الغذائية والأدوية والثياب ومنافع الدُّورِ والأراضي، كما يشمل منافِعَ وخِبْرات العُمَّالِ وأهلِ المِهَنِ والحِرَفِ والصِّناعاتِ، إذا كانت الأمة تحتاج إلى مثل تلك السلع والخدمات والمنافع. وأساس هذا الأمر: أن كل ما لا تقوم مصالح الأمة أو الدولة إلا به فهو واجب تحصيله.

ب - أنه لم يفرق في الاحتكار بين كون السلعة قد اشتُرِيَتْ من الخارج واسْتُورِدَتْ، أم اشتُرِيَت من الداخل وحُبِسَت انتظاراً للغلاء، أو كانت إنتاجاً ذاتياً من محلّ أو مصنع المحتكر.

جـ - شمل تعريف الاحتكار: كل ما يضر حبسه بالإنسان والدولة والحيوان.

د - أظهر التعريف ظاهرة (الحَاجَة) التي هي أساس تحريم الاحتكار؛ فليس كلُّ ظَرْفٍ من الظُّروف يكونُ فيه حبسُ هذه الأشياء احتكاراً، وإنما يكون احتكاراً في ظرف الحاجة الذي يقع فيه الضرر، فإذا لم يُوجَد مِثْلُ هذا الظرفِ كان الادِّخارُ احتباساً مباحاً، لأنه تصرُّفٌ في حق الملكية بل قد يكون واجباً إذا كان اختزاناً احتياطا"[(١)].

وقد جاء النهى عن الاحتكار صريحا وضِمنيا في نصوص قرآنية ونبوية:

- **فمن النصوص القرآنية** قوله تعالى: ﴿ومَن يُرِدْ فيه بإلحاد بظُلْم نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أليم[(٢)]﴾ حيث ورد في تفسير هذه الآية الكريمة أنها نزلَت للنَّهْي عن احتكار طعام الناس وأقواتهم، فقد أوْرَدَ

---

(١) نقلا عن بحث بعنوان: الاحتكار .. دراسة فقهية مقارنة .. للداعية أحمد عرفة منشور على الشبكة الدولية للمعلومات (الإنترنت) بتصرف يسير.

(٢) سورة الحج: جزء من الآية ٢٥ .

القرطبيُّ في تفسيرها أن هذا قول عمر بن الخطاب ﷺ ولعله استند في هذا إلى ما رُوِيَ من أن رسول الله ﷺ قال: (احتكارُ الطَّعَامِ في الحرمِ إلحادٌ فيه[1].

- ومما ورد في النهى عن الاحتكار في السنة النبوية:

= ما أخرجه مسلم عن معمر بن عبدالله أن النبي ﷺ قال: (من احتكر فهو خاطئ) وفى رواية: (لا يحتكر إلا خاطئ) .

= وأخرج الحاكم بسند ضعيف عن عمر بن الخطاب ﷺ أن النبي ﷺ قال: (المحتكر ملعون) .

= وعن معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ (من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليُغْلِيَه عليهم كان حقًا على الله أن يقعده بعظم من النار يوم القيامة) .

= وعن أبى هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (من احتكر حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ) .

---

(١) أبو داود: ك المناسك ب تحريم حرم مكة بسنده عن يَعْلَى بن أُمَيَّةَ، وإسناده ضعيف لجهالة جعفر بن يحيى بن ثوبان وعمارة بن ثوبان وموسى ابن باذان. وقال الذهبي في "الميزان" في ترجمة جعفر بن يحيى: هذا حديث واهي الإسناد .

وقد روي هذا الحديث موقوفا على عمر بن الخطاب وهو الصحيح، فقد أخرجه البخاري في "تاريخه الكبير" ٧/ ٢٥٥ والأزرقي في "أخبار مكة" ٢/ ١٣٥ من طريق يحيى بن سليم الطائفي، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبيد الله بن عياض بن عمرو القاري، عن يعلى بن منية - وهو ابن أمية نفسه - أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: احتكار الطعام بمكة إلحاد . وإسناده حسن. وأخرج المرفوع ابن أبي حاتم في "تفسيره" كما في تفسير ابن كثير ٥/ ٤٠٨ من طريق أبي عاصم، بهذا الإسناد. ورواه مرفوعا من حديث عبد الله بن عمر الطبراني في "الأوسط" (١٤٨٥)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (١١٢٢١)، وإسناده ضعيف أيضا.

ومعناه باختصار كما قال المنذري "اِحْتِكَار الْقُوت حَرَام فِي جَمِيع الْبِلَاد وَبِمَكَّة أَشَدّ تَحْرِيمًا فَإِنَّهُ بِوَادٍ غَيْر ذِي زَرْع فَيَعْظُم الضَّرَر بِذَلِكَ الْإِلْحَاد وَالِانْحِرَاف عَنْ الْحَقّ إِلَى الْبَاطِل".

= وعن ابن عمر ﷺ أن النبي ﷺ قال: (من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد برئ من الله وبرئ الله منه. وأيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائعاً فقد برئت منهم ذمة الله) .

= ومنها ما رواه عمر رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال: (من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس) .

= وعن عمر بن الخطاب ﷺ الله عنه أن النبي ﷺ قال: (الجالب مرزوق والمحتكر ملعون) .

ومن الآثار المروية عن بعض الصحابة ﷺ:

= ما رُوي عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه قال: لا حكْرةَ في سُوقنا، لا يَعْمدُ رجالٌ بأيديهم فضول من أذْهابٍ إلى رِزقِ الله نزل بساحتنا فيحتكرونه علينا، ولكن أيّما جالبٍ جَلَبَ على عمود كبده في الشتاء والصيف فذلك ضيف عمر، فَلْيَبِعْ كيف شاء الله ولْيُمْسِكْ كيف شاء الله.

= ما روى أن عثمان ﷺ كان ينهى عن الحكرة.

= ما روى عن عليٍّ ﷺ أنه قال: من احتكر الطعام أربعين يوماً قسا قلبُه. وروى عنه ﷺ أنه أحرق طعاماً محتكراً بالنار[1].

٣) تحريم الغش التجاري بجميع أشكاله:

يطالعنا في هذا المقام قول الحق ﷻ: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا اللهَ والرسولَ وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون[2]﴾ فالغش التجاري لون من ألوان الخيانة التي حاربها الإسلام أيما محاربة.

كما نتذكر في هذا المقام أيضا ذلكم الحديث الشهير حينما كان النبي ﷺ في السُّوق يضرب المثل

---

(١) للوقوف على تخريج هذه الأحاديث والآثار ولمزيد من التفاصيل يراجع: الاحتكار .. دراسة فقهية مقارنة. مرجع سابق.

(٢) سورة الأنفال: الآية ٢٧ .

الأعلى للحاكم المسلم في القيام بمهامه في الرقابة والمتابعة للأسواق والحركة التجارية فأدخل يده في صَبْرة (كومة) طعام فأصابت يدُه بللا، فقال: (ما هذا يا صاحب الطعام؟) فقال: أصابتْه السماءُ (المطر) يا رسول الله! فقال ﷺ (هَلاَّ جَعَلْتَه فوقَ الطعامِ حتى يراه الناسُ؟! من غَشَّ فليس مِنَّا)(١).

*** *** ***

بانتهاء هذا المبحث ينتهي هذا البحث الموجز، داعيا المولى تبارك وتعالى في ختامه أن يتقبله مني وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم، مع خالص الدعاء بالتوفيق والنجاح الباهر لمؤتمرنا ولكليتنا العامرة، ولجامعتنا العريقة ولأزهرنا المعمور، والدعاء لمصرنا الحبيبة بمزيد الرخاء وموفور الازدهار ودوام الأمن والاستقرار .. اللهم آمين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بخير وإحسان إلى يوم الدين.

(١) مسلم: ك الإيمان ب قول النبي ﷺ (من غشنا فليس منا) ٩٩/١ (١٠٢) .

خلاصة البحث وأهم النتائج والتوصيات

أولا: أهم النتائج:

بعد هذا التطواف أرجو أن يكون القارئ الكريم قد توصل معي إلى أهم النتائج الآتية:

١) خلق الله الأرض وأودع فيها من الخيرات والنعم والموارد ما يكفي لإعاشة سكانها حياة كريمة من بداية الوجود الإنساني على ظهر هذا الكوكب وإلى قيام الساعة إن شاء الله.

٢) الفقر والجوع والغلاء في هذا العالم صناعة بشرية خالصة وليس ناتجا عن شحّ الموارد ولا نقص الإمكانات كما يزعم أرباب الفكر الاقتصادي المادي، وإنما نتيجة لعملية السِّلْبِ الممنهج والنَّهب المخطَّط من جانب القوى المسماة زورا وبهتانا بـ(الاستعمارية) ومن بعدها القادة والزعماء الفاسدون الذين جاءت بهم هذه القوى ومكّنَتْهم من كراسي الحكم في بلدان العالم الثالث لضمان تدفّق المواد الخام الرخيصة اللازمة لدوران عجلة الإنتاج الصناعي في العالم المتقدم .

٣) أغلب الفقراء والذين يعانون من الغلاء في العالم مسلمون، هذه حقيقة لا ينكرها إلا مكابر، ولكن البهتان الذي رافق هذه الحقيقة هو الزعم بأن الإسلام هو سبب تخلّف المسلمين، وأنهم إذا أرادوا اللحاق بركب الحضارة والتقدم فما عليهم إلا طَرْح الإسلام وراء ظهورهم، وهو زعم باطل بدليل أن دول أميركا الجنوبية والقارة الأفريقية جنوب الصحراء دول فقيرة متخلفة مع أنها دول غير مسلمة.

٤) رسمت الدعوة الإسلامية طُرُقًا لمواجهة الفقر والغلاء، ليس على مستوى الدول العربية والإسلامية فحسب وإنما على مستوى العالم بأسره، تمثَّلَتْ فيما يأتي:

أ) العمل والسعي والإنتاج الذي ارتفعت الدعوة بمنزلته ليس فقط إلى مرتبة العبادة، بل إلى ذروة سِنام الإسلام نفسهالجهاد في سبيل الله.

ب) الحثُّ على تدوير المال والثروة في المجتمع واستثمارهما في مشروعات كثيفة العمالة لتوفير فرص عمل لجميع القوى المنتجة في المجتمع، وعدم انحصار المال والثروة في أيدي فئة بعينها أو طبقة بذاتها .

ت) فإذا لم يَكْفِ هذان الطريقان يأتي دور التكافل الاجتماعي لإعانة الفقراء على مواجهة الفقر والغلاء، على مستوى الأفراد أولا من خلال الإنفاق الواجب الإجباري (الزكاة – الكفّارات – الضرائب التي تفرضها الدولة العادلة بِنِسَبٍ عادلة) أو الإنفاق الطوعي الاختياري من خلال الصدقات والتبرعات التي يقدمها الأفراد بدوافع الأخوّة الإيمانية والإنسانية .

ث) وأيضا واجب الدولة المسلمة في كفالة جميع مواطنيها المحتاجين لإعانتهم في مواجهة موجات الفقر والغلاء، وهو حقٌّ لجمع المواطنين مسلمين وغير مسلمين .

ج) أما الطريق الخامس فيتمثَّلُ في مواجهة المجتمع والدولة للظواهر الاقتصادية الضارة بالأفراد والمجتمعات والدول، والتي يأتي على رأسها ظاهرة البطالة وظاهرة التسوّل .

ح) ثم يأتي الطريق السادس والأخير ممثلا في الوقوف بكل قوة من المجتمع والدولة ضد الممارسات المحرَّمة شرعًا والمجرَّمة قانونًا، مثل الربا والاحتكار والغش التجاري ... وغيرها، لما لهذه الممارسات من ضرر بالغ وأثر سيء على الأوضاع الاقتصادية واستفحال آثار الفقر والغلاء .

ثانيا: أهم التوصيات:

١) أوصي نفسي وجمع المسلمين في العالم بضرورة العودة إلى النبع الصافي والمعين الرائق المتمثل في كتاب الله الكريم وسنة نبيِّه العظيم ﷺ؛ ففيهما دائما الإرشاد الناجح والتوجيه الصائب لحلّ جميع المشكلات والتغلّب على كافة الصعوبات على المستوى الفردي والجماعي .

٢) كما يوصي الباحث أصحاب القرار في العالم العربي والإسلامي بالوصية السابقة؛ فقد جرَّبنا جميع الحلول المستوردة من الشرق والغرب فلم تَزِدْنا إلا تخلّفًا وتراجعًا .

٣) ووصية خاصة إلى المراكز البحثية المتخصصة في جامعة الأزهر (مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي – ونظائره في كليات التجارة بالجامعة) وفي الجامعات الأخرى، وفي المركز القومي للبحوث، وفي المجالس القومية المتخصصة، أدعوهم جميعا إلى دراسة هذه التدابير واستنباط غيرها من الكتاب الكريم والسنة المطهرة وتراثنا الفقهي العظيم .

٤) كما أستحثّ هِمَّة الباحثين في الاقتصاد الإسلامي في الجامعات ومراكز البحث المشار إلها آنفا، والباحثين في النُّظم الإسلامية في أقسام الدعوة في كليات أصول الدين والدعوة بالقاهرة والأقاليم وكلية الدعوة بالقاهرة، إلى عمل مشروع كبير لجمع الموسوعات الاقتصادية الرائعة في تراثنا الإسلامي العظيم، مثل كتاب (الخراج) لأبي يوسف صاحب الإمام أبي حنيفة رحمهما الله تعالى، و (الخراج) ليحيى بن هاشم القرشي، وكتاب (الأموال) لأبي عبيد القاسم بن سلاّم و (الأموال) لابن زنجويه ... وغيرها من الكتب في هذا المجال في مكان واحد وموسوعة ضخمة لإبراز جهود علمائنا القدامى في هذا الميدان.

أهم المراجع

* القرآن الكريم.

* مجموعة من كتب تفسير القرآن الكريم [تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم) و تفسير الفخر الرازي (مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير) وتفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ... وغيرها من كتب التفسير]

* مجموعة من كتب السنة النبوية المطهرة (الصحيحان والسنن الأربعة وبعض المسانيد والمعاجم) وبعض شروحها وبعض كتب علم الرجال .

١) أخلاق العمل في الإسلام، للدكتور مفرح بن سليمان القوسي، بحث منشور في مجلة الدرعية: العددان ٤٤ و ٤٥، ذو الحجة ١٤٢٩هـ- ربيع الأول ١٤٣٠/ ديسمبر ٢٠٠٨م - مارس ٢٠٠٩م.

٢) أزمة البطالة وسوء استغلال الموارد العربية، الخضري سعيد، دار النهضة العربية بالقاهرة ١٩٨٩ .

٣) أمريكا وصناعة الجوع، فرانسيس مورلابييه وجوزيف كولينز وديفيد كينللي، ترجمة د/ حسن أبوبكر، سلسلة عالم المعرفة التي يصدرها المجلس الأعلى لرعاية العلوم والفنون والآداب بدولة الكويت .

٤) الأموال، أبوعبيد القاسم بن سلام (١٥٧-٢٢٤ هـ/ ٧٧٤-٨٣٧ م)، تحقيق أ.د / محمد عمارة، ط دار الشروق في القاهرة، بدون .

٥) البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة، عاطف عجوة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض ١٩٨٥ .

٦) الحفظ والتوسّع من الناحية العملية .. الذرة والأرز والقمح .. دليل لإنتاج الحبوب بشكل مستدام، تقرير منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (فاو Un Food & Agricultural Organization Fao) روما - إيطاليا ٢٠١٦م .

٧) خريجو الجامعة وسوق العمل، قاسيمي ناصر، رسالة ماجستير، معهد علم الاجتماع في جامعة الجزائر ١٩٩١ -١٩٩٢م .

٨) دراسة (اثنوجرافية) على الأطفال المتسولين في مدينة . الباحثتان: أبرار النصار ولينا العياضي بإشراف أ.د فهد السلطان في كلية التربية التابعة لجامعة الملك سعود في السعودية .

٩) سيرة عمر بن الخطاب لابن الجوزي، ط المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة، بدون .

١٠) صناعة الجوع وخُرافة النُّدْرة، فرانسيس مورلابييه و جوزيف كولينز، ترجمه إلى العربية أحمد حسان ونشرته سلسلة (عالم المعرفة) التي يصدرها المجلس الأعلى لرعاية العلوم والفنون والآداب بدولة الكويت رقم ٦٤ .

١١) العالم الثالث ثلاثة أرباع العالم، موريس غورنييه، المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت ١٩٨٢م.

١٢) العالم الثالث وتحديات البقاء، جاك لوب، ترجمة أحمد بلبع، سلسلة عالم المعرفة رقم ١٠٤، الكويت ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦ م .

١٣) العولمة وآثارها في البطالة والفقر التكنولوجي في العالم الثالث، عباس صالح، ط مؤسسة شباب الجامعة بالإسكندرية ٢٠٠٤ .

١٤) الكسب، محمد بن الحسن الشيباني؛ بتحقيق: سهيل زكار - دار المعرفة في دمشق، الأولى ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

١٥) المدخل، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (ت ٧٣٧هـ) ط دار التراث، بدون .

١٦) المغني لابن قدامة الحنبلي (أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد ابن قدامة الحنبلي ت ٦٢٠ هـوبهامشه الشرح الكبير لشمس الدين عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن محمد ابن قدامة المقدسي ت ٦٨٢ هـ، ط دار الغد العربي، القاهرة، بدون .

١٧) موسوعة الأخلاق والزهد والرقائق، ياسر عبدالرحمن، مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة بالقاهرة، الأولى ١٤٢٨ هـ- ٢٠٠٧م.

... بالإضافة إلى بعض المراجع الأخرى المذكورة في حواشي البحث.

فهرس موضوعات البحث

ملخص البحث باللغة العربية..... ١٩٨٨
ملخص البحث باللغة الإنجليزية..... ١٩٨٩
مقدمة..... ١٩٩١
تمهيد: الأسباب الخفية لأزمة الفقر والغلاء العالمية..... ١٩٩٣
الحقيقة الأولى: خيرات الأرض ومواردها كافية للبشر جميعًا: ١٩٩٣
الحقيقة الثانية: كون أغلب من يعانون من الفقر والغلاء مسلمين ليس بسبب الإسلام وإنما بسبب المسلمين أنفسهم:..... ١٩٩٧
الحقيقة الثالثة: التفاوت في المال والثروة على مستوى الأفراد والدول سنَّة كونية:..... ١٩٩٨
الحقيقة الرابعة: المال والثروة – بل الدنيا كلها – وسيلة وليست غاية:..... ٢٠٠٠
المبحث الأول: الطريق الأول: العمل والسعي للحصول على الكسب الحلال الطيب: ..٢٠٠٣
المحور الأول: الأمر بالعمل والسعي للكسب وتحصيل العيش الكريم: ٢٠٠٣
المحور الثاني: الإسلام يرتفع بمنزلة العمل ليس فقط إلى درجة العبادة بل إلى أعظم مراتبها وأعلى درجاتها وذروة سنام الإسلام كله وهو الجهاد في سبيل الله: ٢٠٠٤
المحور الثالث: الإسلام يجعل التعب الناتج عن العمل من أسباب غفران الذنوب وتكفير الخطايا: ٢٠٠٥
المحور الرابع: الكسب من عمل اليد دأْبُ الأنبياء عليهم السلام مع انشغالهم الكبير بأعباء الدعوة وتبليغ رسالة الله إلى الناس: ٢٠٠٦
المحور الخامس: التأكيد على أن أفضل كسب للإنسان ما كان من سعيه وكدّه وعمل يده: ...٢٠٠٨
المحور السادس: استمرارية العمل والإنتاج حتى آخر لحظة في هذه الدنيا: ٢٠٠٨

المحور السابع: الوقوف بكل قوة في وجه الفهم الخاطئ لدى البعض حينما يمتنعون عن العمل بدعوى التفرغ للعبادة: ٢٠٠٩
المبحث الثاني: الطريق الثاني: تدوير رأس المال واستثماره في مشروعات تساهم في مكافحة الفقر والغلاء..... ٢٠١١
المبحث الثالث: الطريق الثالث: واجب الأفراد في إعانة المحتاجين على مواجهة الفقر والغلاء ٢٠١٧
المطلب الأول: أَوْلَى الناس بالمعسرين أقاربهم الموسرون ٢٠١٧
المطلب الثاني: كيفية قيام الأفراد بواجبهم التكافلي تجاه المحتاجين..... ٢٠١٩
المستوى الأول: الإنفاق الواجب الإجباري: ٢٠١٩
المستوى الثاني: الإنفاق الطوعي الاختياري (الصَّدقة والإنفاق): ٢٠٢٣
المطلب الثالث: قيام التكافل الفردي على أساس الأخوّة الإيمانية والإنسانية ٢٠٢٤
المبحث الرابع: الطريق الرابع: واجب المجتمع والدولة المسلمة في كفالة غير القادرين. ٢٠٢٧
المطلب الأول: ليس فقط حدّ الكفاية بل تمامها ٢٠٢٧
المطلب الثاني: نماذج لقيام الدولة بواجبها في كفالة المحتاجين..... ٢٠٢٩
المطلب الثالث: هذا الحق مكفول لجميع المواطنين – مسلمين أو غير مسلمين – ٢٠٣١
المبحث الخامس: الطريق الخامس: القضاء على الظواهر الاقتصادية الضارة بالمجتمع (البطالة والتسول نموذجًا) ٢٠٣٣
المطلب الأول: البطالة .. تعريفها، أسبابها، دور الدعوة الإسلامية في القضاء عليها ٢٠٣٣
الفرع الأول: تعريف البطالة:..... ٢٠٣٣
الفرع الثاني: أسباب البطالة في الفكر الاقتصادي المعاصر:..... ٢٠٣٤
وقفة نقدية موجزة لهذه الأسباب في ضوء الدعوة الإسلامية:..... ٢٠٣٦

الفرع الثالث: الدعوة الإسلامية وظاهرة البطالة: ٢٠٣٦
المطلب الثاني: ظاهرة التسول .. تعريفها، وموقف الدعوة الإسلامية في مواجهتها ٢٠٤١
الفرع الأول: تعريف التسول في اللغة وفي اصطلاح العلوم الاجتماعية: ٢٠٤١
الفرع الثاني: مواجهة ظاهرة التسول في ضوء الدعوة الإسلامية: ٢٠٤٤
المحور الأول: الحثُّ على توجيه الصدقة إلى المتعففين المستورين لا المتسولين المحترفين: ٢٠٤٤
المحور الثاني: تحريم التصدّق على الإنسان القادر على العمل: ٢٠٤٥
المحور الثالث: تحديد الحالات التي تجوز فيها المسألة أو طلب المعونات الحكومية أو غيرها: ٢٠٤٦
المحور الرابع: إنذار المتسول بسوء العاقبة في الدنيا قبل الآخرة: ٢٠٤٧
المبحث السادس: الطريق السادس: تحريم وتجريم جميع المعاملات والممارسات الاقتصادية الضارة بالأفراد والمجتمع ٢٠٥٢
خلاصة البحث وأهم النتائج والتوصيات..... ٢٠٥٨
أولا: أهم النتائج: ٢٠٥٨
ثانيا: أهم التوصيات: ٢٠٥٩
أهم المراجع..... ٢٠٦١
فهرس موضوعات البحث ٢٠٦٤

تم بحمد الله تعالى